



الشروط والاحكام

صندوق دراية المرن للأسهم السعودية DERAYAH FREESTYLE SAUDI EQUITY FUND

(صندوق استثماري عام برأس مال مفتوح مسجل بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية)



مدير الصندوق

شركة دراية المالية

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الوارد في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد (صندوق دراية المرن للأسهم السعودية) على انه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية

المعينة لصندوق الاستثمار. رقم اعتماد شرعي: [DRYA-366-05-02-09-15]

إن كافة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام الخاصة بصندوق درایة المرن للأسهم السعودیة خاضعة لأحكام لائحة صنادیق الاستثمار الصادرة عن مجلس هیئة السوق المالية في المملكة العربیة السعودیة، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحیحة و غیر مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة.

یتوجب على المستثمرین المحتملین وكافة الأطراف التي تتلقى هذه الشروط والأحكام أن یقوموا بقراءتها بعناية قبل اتخاذ أي قرار استثماري في الصندوق ومراعاة أية متطلبات قانونیة تتعلق بذلك. كما یتوجب على المستثمرین المحتملین أخذ مشورة خبير مالي مستقل حول مدى مناسبة الصندوق للاستثمار.

توقيع مالك الوحدات على هذه الشروط والأحكام تعني انه قبلها عند اشتراكه في أي وحدة من وحدات الصندوق.

يمكن الطالع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرین بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

تاریخ هذه الشروط والأحكام: 1437/05/16 هـ الموافق 2016/02/25 م.

وقد تم تحديث هذه الشروط والأحكام بتاريخ: 2026/01/04 م.

تاریخ موافقة هیئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته: 1437/04/01 هـ الموافق 2016/01/11 م.

إشعار هام للمستثمرين

هذا المستند ("الشروط والأحكام") يتضمن شروط وأحكام طرح الوحدات في صندوق دراية المرن للأسهم السعودية وتشغيله ("الصندوق")، وهو صندوق استثمار عام برأس مال مفتوح مؤسس في المملكة العربية السعودية ("السعودية" أو "المملكة") لغرض تقديم نمو في رأس المال من خلال الاستثمار في الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية ("تداول")، وفي أسهم حقوق الأولوية الصادرة داخل المملكة العربية السعودية وفي الطروحات العامة الأولية. لا تتحمل هيئة السوق المالية ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية أية مسؤولية عن صحة البيانات والمعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام ("الشروط والأحكام") أو عن أداء صندوق دراية المرن للأسهم السعودية ("الصندوق")، كما لا تتحمل الهيئة أية مسؤولية قانونية تجاه أي شخص أو مستثمر، أو خلاف ذلك، عن أية خسائر أو أضرار ناتجة عن الاعتماد على أي بيان أو معلومات واردة في هذه الشروط والأحكام، ويجب على المستثمرين قراءة الشروط والأحكام هذه بعناية قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في هذا الصندوق.

تم إدارة الصندوق من قبل شركة دراية المالية ("دراية المالية" أو "مدير الصندوق")، وهي شركة مساهمة عامة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية بموجب الرقم 27-08109. وقد تم إعداد هذه الشروط والأحكام من قبل شركة دراية المالية ويتم توزيعها على المستثمرين المحتملين وذلك لتمكينهم من دراسة الفرصة المتاحة لهم لشراء وحدات في الصندوق. ويتوجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه الشروط والأحكام بتمعن قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في الصندوق. وتتحمل شركة دراية المالية المسؤولية الكاملة عن صحة المعلومات الواردة في هذا المستند وتؤكد على أنه، بحسب علمها واعتقادها، لا توجد أية حقائق أخرى سيؤدي الإغفال عن ذكرها إلى جعل أي بيان من البيانات الواردة في هذا المستند مضللاً.

ينطوي الاستثمار في هذا الصندوق على درجة مخاطرة تصنف تحت المخاطر المرتفعة. ويتوجب على كل مستثمر من المستثمرين المحتملين الاطلاع بدقة على عوامل المخاطر المحتملة والمرتبطة بالاستثمار في الصندوق والتي تمت الإشارة إليها بشكل مفصل في القسم رقم (4) "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" ضمن هذه الشروط والأحكام. كما يتوجب على المستثمرين المحتملين أن يكونوا قادرين على تحمل المخاطر الاقتصادية لاستثمارهم في الصندوق وألا يعتمدوا بشكل أساسي على أي عوائد من هذا الاستثمار لمواجهة أي احتياجات مالية جوهرية.

الصندوق يمثل علاقة تعاقدية بين مدير الصندوق والمستثمرين فيه، وهو مسجل لدى هيئة السوق المالية السعودية ويخضع لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس الهيئة وأي تعديلات لاحقة قد تطرأ عليها أو أي توجيهات أخرى تصدر عن الهيئة في هذا الخصوص. كما أن الصندوق ليس كياناً قانونياً مستقلاً منفصلاً عن مدير الصندوق. ومع ذلك فإن مدير الصندوق ملتزم بفصل أصول الصندوق عن الأصول الخاصة به هو.

يجب أن لا تفسر محتويات هذه الشروط والأحكام كاستشارة استثمارية أو قانونية أو ضرائبية. كما يجب عدم اعتبار آراء مدير الصندوق كتوصية لشراء وحدات في الصندوق. ويجب كذلك على كل مستثمر محتمل أن يسعى للحصول على استشارة استثمارية أو قانونية أو ضرائبية من جهة مستقلة وذلك فيما يتعلق بالاستثمار في الصندوق. ولدى قيام المستثمر بتوقيع هذه الشروط والأحكام، فإنه يكون قد وافق على قيام مدير الصندوق باستثمار مبلغ الإشتراك بالنيابة عنه طبقاً لهذه الشروط والأحكام.

في كل حال تم ممارسة أعمال وأنشطة الصندوق وفقاً للمعايير الشرعية، وتحت الإشراف والرقابة المباشرة من اللجنة الشرعية للصندوق.



مدير الصندوق أو الصندوق لن يقوم بحساب أو دفع، أو يكونا مسئولين عن حساب أو دفع الزكاة أو الضريبة على مبالغ الاستثمارات في الصندوق أو على أي مكاسب رأسمالية يمكن أن تنتج عن تلك الاستثمارات. دفع قيمة الزكاة أو الضريبة تظل من مسؤولية المستثمرين أنفسهم.

المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام تم تقديمها كما في تاريخ إصدارها، ما لم ينص صراحة في هذه الشروط والأحكام بخلاف ذلك.

وقد اعتمدت هيئة السوق المالية السعودية هذا الصندوق بموجب الموافقة الصادرة عن مجلس الهيئة برقم (7-4-2016) بتاريخ 1437/04/01 هـ الموافق 2016/01/11 م. وقد تم تحديث هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2026/01/04 م.

مدیر الصندوق

شركة درایة المالیه

مبنى بريدستيغ سنتر، بوابة رقم (2) – الدور الثالث - شارع التخصصي – العليا

ص.ب 286546 الرياض 11323

الموقع الإلكتروني: www.derayah.com

هاتف: 00966112998000 - 00966920024433

أمين الحفظ ومشغل الصندوق

شركة البلاد للاستثمار

8162 طريق الملك فهد-العليا، الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966 (92) 000 3636

www.albilad-capital.com

مراجع الحسابات الخارجي

شركة ابراهيم احمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF)

شارع الامير محمد بن عبد العزيز (التحلية)، حي السليمانية

ص.ب 28355 الرياض 11437

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966 (11) 206 5333

<https://www.pkfbassam.com/>

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق دراية المرن للأسهم السعودية
فئة/نوع الصندوق	صندوق طرح عام برأس مال مفتوح
اسم مدير الصندوق	شركة دراية المالية
أهداف الصندوق	يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار بشكل أساسي في الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية ("تداول")، وفي السوق الموازي ("نمو")، وأسهم حقوق الأولوية والطروحات الأولية الصادرة داخل المملكة العربية السعودية. كما أن للصندوق الأستثمار في الأسواق المالية في الدول الأخرى ("عالمياً"). يجب أن تكون كافة استثمارات الصندوق متوافقة مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية الخاصة بالصندوق. كما سيقوم مدير الصندوق بالاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة وفي صناديق المؤشرات المتداولة. لن يوزع الصندوق أرباح على مالكي الوحدات فيه، بل سيعاد استثمار جميع الأرباح بواسطة الصندوق.
مستوى المخاطر	مرتفعة (لمعلومات أكثر عن المخاطر، يرجى مراجعة فقرة رقم 4 من شروط وأحكام الصندوق)
الحد الأدنى للاشتراك	100 ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	100 ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	100 ريال سعودي
الحد الأدنى للرصيد	100 ريال سعودي
أيام التعامل	كل يوم عمل باستثناء أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية. وفي حال وافق يوم التعامل يوم عطلة رسمية فسيتم تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في يوم التعامل التالي.
أيام التقويم	كل يوم عمل باستثناء أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية. وفي حال وافق يوم التقويم يوم عطلة رسمية فسيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.
موعد دفع قيمة الاسترداد	يتم سداد قيمة الوحدات المستردة للمشاركين قبل إقفال العمل في اليوم الثالث الذي يلي يوم التقويم الذي تم فيه تنفيذ الاسترداد.
سعر الوحدة عند الطرح الأولي	10 ريال سعودي.
عملة الصندوق	الريال السعودي
مدة الصندوق	مفتوح
فترة الطرح الأولي	تبدأ فترة الطرح الأولي لوحدة الصندوق بتاريخ 2016/02/07 م ، وتنتهي بنهاية يوم 2016/02/22 م.
تاريخ تشغيل الصندوق	2016/02/23 م

تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث لها	1437/04/01 هـ الموافق 2016/01/11 م. وقد تم تحديث هذه الشروط والأحكام بتاريخ: 2026/01/04 م.
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد
المؤشر الإستراتيجي	مؤشر أس أند بي للأسهم السعودية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. S&P Saudi Arabia Shariah TR Index
اسم مشغل الصندوق	شركة البلاد للاستثمار
اسم أمين الحفظ	شركة البلاد للاستثمار
اسم مراجع الحسابات	شركة ابراهيم احمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF)
رسوم الإدارة	1.5% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق
رسوم الاشتراك	3% كحد أقصى و يتم سدادها مقدماً و لمرة واحدة (يتم خصمها من مبلغ الاشتراك الخاص بكل مستثمر ومن كل اشتراك إضافي)
رسوم الاسترداد	لا يوجد
رسوم أمين الحفظ	يتم احتساب رسوم أمين الحفظ للأسواق المحلية بمعدل سنوي لا يتجاوز 0.03% سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصص شهرياً، ويحد أقصى (0.47%) في الأسواق العالمية سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصص شهرياً. كما يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات بقيمة (20) ريال للعملية الواحدة للسوق السعودي، وإذا استثمر الصندوق في الاسواق العالمية يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات تتراوح بين (13) و (120) دولار للعملية الواحدة حسب السوق الذي يستثمر فيه الصندوق. لم يتم تضمين ضريبة القيمة المضافة في الرسوم المذكورة.
مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق كافة مصاريف التعامل التي يتم تكبدها في سبيل شراء وبيع الأوراق المالية.
مصاريف أخرى	0.25% سنوياً كحد أقصى من إجمالي قيمة أصول الصندوق
ملاءمة الاستثمارات	بسبب مستوى المخاطر الذي ينطوي عليه الاستثمار في الصندوق فإن الصندوق قد لا يكون مناسباً للمستثمرين الذين يرغبون في استثمارات منخفضة المخاطر. ولذلك فإن الصندوق يوصي المستثمرين المحتملين بأن يقوموا باستشارة مستشارهم الاستثماريين.
الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات واستردادها	قبل الساعة الرابعة (4) عصراً (بتوقيت الرياض) في يوم العمل السابق مباشرة ليوم التعامل
أيام الإعلان	يوم العمل التالي ليوم التقويم ذي الصلة
سعر الاشتراك/سعر الاسترداد	صافي قيمة الأصول للوحدة بتاريخ يوم التقويم ذي الصلة
مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين	10,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع يحضره ويحد أقصى 40,000 ريال سعودي سنوياً لكلا العضوين



أتعاب بمبلغ 30,000 ريال سعودي سنوياً	أتعاب مراجع الحسابات
أتعاب بمبلغ 26,250 ريال سعودي سنوياً	أتعاب اللجنة الشرعية
5,000 ريال سنوياً	رسوم النشر على موقع تداول
7,500 ريال سعودي سنوياً	الرسوم الرقابية
5,625 ريال سعودي سنوياً (تمثل 10% من إجمالي قيمة العقد)	رسوم المؤشر الإستراتيجي

قائمة المحتویات

11	قائمة المصطلحات
15	معلومات عامة
15	1. صندوق الاستثمار
16	2. النظام المطبق
16	3. سياسات الاستثمار وممارساته
20	4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
24	5. آلية تقييم المخاطر
24	6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق
24	7. قيود وحدود الاستثمار
24	8. العملة
24	9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
30	10. التقييم والتسعير
31	11. التعاملات
34	12. سياسة التوزيع
34	13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات
35	14. سجل مالكي الوحدات
35	15. اجتماع مالكي الوحدات
35	16. حقوق مالكي الوحدات
36	17. مسؤولية مالكي الوحدات
36	18. خصائص الوحدات
36	19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
37	20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار
37	21. مدير الصندوق
40	22. مشغل الصندوق



41.....	23. أمين الحفظ.....
42.....	24. مجلس إدارة الصندوق.....
46.....	25. لجنة الرقابة الشرعية.....
47.....	26. مستشار الاستثمار.....
47.....	27. الموزع.....
47.....	28. مراجع الحسابات الخارجي.....
48.....	29. أصول الصندوق.....
48.....	30. معالجة الشكاوى.....
49.....	31. معلومات أخرى.....
52.....	32. متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق.....
53.....	33. إقرار مالكي الوحدات.....
52.....	المحلق (1).....

قائمة المصطلحات

سيكون لكل من المصطلحات التالية المستخدمة في هذه الشروط والأحكام المعنى/ التعريف الموضح أمامها:

1- الصندوق: صندوق دراية المرن للأسهم السعودية ("الصندوق")، وهو صندوق طرح عام برأس مال مفتوح تم تأسيسه كترتيب تعاقدى بين مدير الصندوق والمستثمرين وتم ترخيصه وتتم الرقابة عليه بواسطة هيئة السوق المالية.

2- صندوق استثمار برأس مال مفتوح: هو صندوق استثمار برأس مال متغير، يقوم بإصدار وحدات جديدة أو يسترد وحدات قائمة في أي وقت وفقاً لشروطه وأحكامه. ويمكن للمستثمر شراء وحدات الصندوق أو استردادها من خلال مدير الصندوق.

3- شركة دراية المالية: هي شركة مساهمة سعودية (عامة) رقم سجلها التجاري 1010266977 وهي مرخصة بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم 27-08109 بتاريخ 2008/06/16

4- مدير الصندوق: شركة دراية المالية

5- أمين الحفظ: هو مؤسسة سوق مالية مرخص لها للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية ويقصد به لهذا الصندوق شركة البلاد للاستثمار

6- طلب الاشتراك: نموذج طلب الاشتراك في الصندوق والذي يتعين على كل مستثمر يرغب في الإشتراك في الوحدات أن يوقعه ويسلمه إلى مدير الصندوق.

7- السعودية: المملكة العربية السعودية.

8- "الهيئة" أو "الجهة التنظيمية" أو "هيئة السوق المالية": هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.

9- الطرح العام الأولي: الطروحات أو الاكتتابات الأولية العامة لأسهم الشركات التي يتم طرحها طرْحاً عاماً للاكتتاب لأول مرة في الأسواق الأولية.

10- الأسواق الرئيسية: هي الأسواق التي يتم فيها طرح الأوراق المالية الجديدة الصادرة للمرة الأولى. ويتم، في تلك الأسواق الرئيسية، شراء الأوراق المالية من المُصدِر مباشرة.

11- الأسواق الثانوية: هي الأسواق التي يتم فيها ادراج الأوراق المالية للشركات بعد مرحلة الطرح الأولي، ويقوم فيها المستثمرين بشراء الأوراق المالية للشركات من مستثمرين آخرين بدلاً من المُصدِر.

12- يوم العمل: يعني أي يوم تفتح فيه سوق الأوراق المالية السعودية (تداول) أبوابها للأعمال.

13- صافي قيمة الأصول: صافي قيمة أصول الصندوق حسبما هو مبين في القسم المعنون " التقييم والتسعير " فقرة (10) من هذه الشروط والأحكام. وهي القيمة النقدية لأي وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول لصندوق الاستثمار مخصصاً منها الخصوم ومقسومة على عدد الوحدات القائمة.

14- يوم التقويم: كل يوم عمل باستثناء أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية. والذي يقوم فيه مدير الصندوق بتقويم صافي قيمة أصول الصندوق وإصدار صافي قيمة الوحدة للصندوق.

15- مالكي الوحدات: مالكي الوحدات في صندوق دراية المرن للأسهم السعودية والمشاركون فيه وفقاً لشروطه وأحكامه الواردة في هذه الشروط والأحكام.

16- الوحدات: وحدات استثمارية قابلة للقياس وتمثل مشاركة تناسبية في أصول الصندوق.

17- الشروط والأحكام: الشروط والأحكام التي يتم بموجبها عمل الصندوق وتنظيم العلاقة بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات.

18- المستثمرون: هم مالكي وحدات صندوق دراية المرن للأسهم السعودية المشاركون فيه لغرض الاستثمار.

19- مجلس الإدارة: هو مجلس إدارة الصندوق الذي يتولى مهام الإشراف على الصندوق ويتكون من الرئيس والأعضاء الواردة أسماؤهم في هذه الشروط والأحكام.

20- لائحة صناديق الاستثمار: لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية السعودية بتاريخ 1427/12/3 هـ (الموافق 2006/12/24 م) وتعديلاتها اللاحقة.

21- عضو مجلس إدارة الصندوق: عضو مجلس إدارة صندوق الذي يشغل منصباً لدى مدير الصندوق، أو مدير الاستثمار، أو المدير الفرعي للصندوق أو الأطراف الأخرى التي لها علاقة بالصندوق.

22- العضو المستقل: عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالاستقلالية التامة ومما ينافي الاستقلالية، على سبيل المثال لا الحصر: (1) أن يكون موظفاً لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق؛ (2) أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العامين الماضيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له؛ (3) أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو مع أي من كبار التنفيذيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له؛ (4) أن يكون مالكاً لخصص سيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العامين الماضيين.

23- مراجع الحسابات الخارجي: طرف ثالث محايد للقيام بعملية المراجعة حسب عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم نتائج أنشطة الصندوق وذلك لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة. ولهذا الصندوق المقصود به شركة " شركة ابراهيم احمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF) شارع الامير محمد بن عبد العزيز (التحلية)، حي السليمانية ص.ب 28355 الرياض 11437 المملكة العربية السعودية.

- 24- أيام التعامل: كل يوم عمل باستثناء أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية والذي يقوم فيه المستثمر بالاشتراك في أو استرداد وحدات الصندوق.
- 25- يوم الإعلان: كل يوم يتم فيه إعلان قيمة وحدات الصندوق، ويكون هو يوم العمل التالي لكل يوم من أيام التقويم.
- 26- سعر الاشتراك: السعر الذي يتم به شراء وحدات في الصندوق في أي يوم تعامل محسوباً على أساس صافي قيمة الوحدة حسبما هو عليه الحال في يوم التقييم المعني.
- 27- رسوم الاشتراك: الرسوم التي تُدفع لمدير الصندوق عند شراء الوحدات.
- 28- طلب الاسترداد: نموذج طلب الاسترداد والذي يتعين على كل مالك وحدات يرغب في استرداد وحداته أن يوقع طلب الاسترداد وأن يقدمه إلى مدير الصندوق أو أن يقدمه عن طريق حساب الاستثمار الخاص به عبر الإنترنت.
- 29- سعر الاسترداد: سعر استرداد الوحدات في أي يوم تعامل محسوباً على أساس صافي قيمة الوحدة في يوم التقييم المعني.
- 30- تاريخ الإقفال الأولي: التاريخ الذي يتوقف فيه الصندوق عن قبول طلبات الاشتراك في الوحدات بسعر الاشتراك البالغ عشرة (10) ريالاً سعودية للوحدة.
- 31- سوق الأوراق المالية السعودية ("تداول"): شركة السوق المالية السعودية وموقعها الإلكتروني www.tadawul.com.sa وهي الجهة الوحيدة المصرح لها بمزاولة العمل في تداول الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية.
- 32- أدوات أسواق النقد: صفقات مريحة و عقود تمويل التجارة والتي تنسم بسيولتها العالية و قلة المخاطر.
- 33- صناديق أسواق النقد: صناديق استثمار هدفها الوحيد الاستثمار في الودائع والأوراق المالية قصيرة الأجل و عقود تمويل التجارة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- 34- المؤشر الإسترشادي: مؤشر اس أند بي للأسهم السعودية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية (S&P Saudi Arabia Shariah TR Index) وهو المؤشر الذي يتم من خلاله مقارنة أداء الصندوق.
- 35- اللجنة الشرعية: هي جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية يقوم بتوجيه نشاطات الصندوق ومراقبته والإشراف عليه للتأكد من إلتزامه بالمعايير الشرعية. المستشار الشرعي للصندوق مذكور في الفقرة رقم 25 من هذه الشروط والأحكام.
- 36- السوق الموازي: منصة استثمارية بديلة مخصصة للمستثمرين المؤهلين.

37- أسواق الأوراق المالية في الدول الأخرى: أسواق الأوراق المالية في المناطق الجغرافية الأخرى، والمتمثلة بأسواق الأموال المتطورة والنامية والناشئة، والتي تشمل: الولايات المتحدة الأمريكية، الدول العربية، أسواق دول جنوب شرق آسيا الصين وهونج كونج، الأسواق الأوروبية، باكستان، الهند، جنوب أفريقيا، البرازيل، تركيا، الفلبين، وتايلاند.

38- صناديق العقارية المتداولة: هي صناديق استثمارية عقارية متاحة للجمهور، يتم تداول وحداتها في السوق المالية وتُعرف عالمياً بمصطلح "ريت أوريتس"، وتهدف إلى تسهيل الاستثمار في قطاع العقارات المطورة والجاهزة للاستخدام التي تدر دخلاً دورياً.

39- صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs): صندوق استثماري مشترك بين مجموعة من المستثمرين يدرج ويتداول في سوق مالية.

الشروط والأحكام

معلومات عامة

أ. اسم مدير الصندوق ورقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية شركة دراية المالية، تم الحصول على ترخيص هيئة السوق المالية رقم (27-08109) لممارسة نشاط التعامل والحفظ والمشورة وإدارة الأصول.
ب. عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق

مبنى بريستيغ سنتر، بوابة رقم (2) – الدور الثالث - شارع التخصصي – العليا
ص.ب 286546 الرياض 11323،
المملكة العربية السعودية
هاتف: 00966112998000 - 00966920024433

ج. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق

الموقع الإلكتروني: www.derayah.com

د. اسم أمين الحفظ، ورقم ترخيصه الصادر عن هيئة السوق المالية: شركة البلاد للاستثمار وهي شخص اعتباري مرخص له بممارسة نشاط الحفظ ومسجل لدى الهيئة، بموجب الترخيص رقم (37-08100).

ه. عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ

الموقع الإلكتروني: www.albilad-capital.com

1. صندوق الاستثمار

أ. اسم صندوق الاستثمار وفئته ونوعه
صندوق دراية المرن للأسهم السعودية ("الصندوق")، وهو صندوق طرح عام برأس مال مفتوح.

ب. تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث لها

تاريخ هذه الشروط والأحكام: 1437/05/16 هـ الموافق 2016/02/25 م، وقد تم تحديث هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2026/01/04 م.

تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته: 1437/04/01 هـ الموافق 2016/01/11 م

ج. مدة صندوق الاستثمار

صندوق عام مفتوح غير محدد المدة.

2. النظام المطبق

إن صندوق درایة المرن للأسهم السعودیة ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربیة السعودیة.

أی نزاعات قد تنشأ عن شروط وأحكام الصندوق سوف تتم إحالتها من قبل أطراف النزاع إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في المملكة العربیة السعودیة مع أخذ الاعتبار الإجراءات الشكاوى.

في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق، ترسل إلى العنوان التالي:

شركة درایة المالية

مركز خدمة العملاء- إدارة شكاوى العملاء

مبنى بريستيچ سنتر، بوابة رقم (2) – الدور الثالث - شارع التخصصي – العليا

ص.ب 286546 الرياض 11323،

المملكة العربیة السعودیة

الموقع الإلكتروني: www.derayah.com

هاتف: 00966920024433 - 00966112998000

سيتم توفير الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند الطلب وبدون مقابل. وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أو لم يتم الرد خلال 30 يوم عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

3. سياسات الاستثمار وممارساته

أ. الأهداف الاستثمارية لصندوق الأستثمار:

صندوق درایة المرن للأسهم السعودیة صندوق أسهم مفتوح. الهدف الأستثماری للصندوق هو تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار بشكل أساسي في الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودیة ("تداول")، وفي السوق الموازي ("نمو")، وأسهم حقوق الأولوية والطروحات الأولوية الصادرة داخل المملكة العربیة السعودیة. وذلك عن طريق الاستثمار في محفظة مركزة من أسهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودیة ("تداول") وفي السوق الموازي ("نمو")، في أسهم حقوق الأولوية والطروحات العامة الأولوية الصادرة داخل المملكة العربیة السعودیة والاستثمار في الأسواق المالية في الدول الأخرى ("عالمياً") والقيام بإدارتها بطريقة فعالة بهدف تحقيق عوائد للمستثمرين. كما يمكن أن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في أدوات أسواق النقد والمراجحات وصناديق أسواق

النقد بالريال السعودي في المملكة العربية السعودية والمرخص لها من قبل هيئة السوق المالية. كما سيقوم مدير الصندوق بالاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة وفي صناديق المؤشرات المتداولة. لن يوزع الصندوق أرباح على مالكي الوحدات فيه، بل سيعاد استثمار جميع الأرباح بواسطة الصندوق.

ب. نوع الاوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية ("تداول") وفي السوق الموازي ("نمو")، وكذلك في حقوق الأولوية والطروحات العامة الأولية داخل المملكة العربية السعودية. كما أن للصندوق الاستثمار في الأسواق المالية في الدول الأخرى ("عالمياً").

كما يجوز للصندوق الاستثمار في صناديق الأسهم السعودية وصناديق الطروحات العامة الأولية المرخص لها من هيئة السوق المالية، سواء كانت مداره من قبل مدير الصندوق أو غيره. ويمكن لمدير الصندوق الاستثمار في أوراق مالية مصدرة من قبله. كما سيقوم مدير الصندوق بالاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة وفي صناديق المؤشرات المتداولة. ويجوز للصندوق الاستثمار في أدوات أسواق النقد وصفقات المراجعة وصناديق أسواق النقد بالريال السعودي والمرخص لها من هيئة السوق المالية عند عدم توفر فرص استثمارية واعدة في السوق. وسيتم تحديث المجال الاستثماري للصندوق كل ثلاثة أشهر.

ج. سياسة تركيز الاستثمار:

سيتم تركيز استثمارات الصندوق في الأسهم السعودية المتوافقة مع المعايير الشرعية وفي الطروحات العامة الأولية وحقوق الأولوية لأسهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية وفي السوق الموازي ("نمو") والأسواق المالية في الدول الأخرى ("عالمياً"). ويشمل النطاق الجغرافي لاستثمارات الصندوق في الأوراق المالية المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية وذلك حتى 100% من أصول الصندوق. لا تشمل استراتيجية استثمار الصندوق التركيز في قطاعات معينة بل سيكون التركيز في محفظة من أسهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية (تداول) والسوق الموازي ("نمو") والأسواق المالية في الدول الأخرى ("عالمياً") بنسبة 30%.

كما سيستثمر مدير الصندوق بأدوات أسواق النقد الموافقة للمعايير الشرعية بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر عن طريق الاستثمار في صناديق أسواق النقد، حيث سيكون الاستثمار المباشر بالريال السعودي وبأدوات مصدرة من قبل البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية (من جهة واحدة أو عدة جهات)، تشمل هذه الأدوات الاستثمار في المراجعات وعقود تمويل التجارة والتي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر وبعدها أقصى 10% من صافي أصول الصندوق مع كل طرف نظير واحد والتي تخضع لإشراف البنك المركزي السعودي (ساما).

كما سيستثمر الصندوق بشكل غير مباشر في أدوات أسواق النقد من خلال الاستثمار في وحدات صناديق أدوات أسواق النقد بالريال السعودي المطروحة وحداتها طرماً عاماً والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية التي يصدرها أو سيصدرها مدير الصندوق أو أي مدير آخر أو كلاهما، وكذلك الاستثمار في صناديق الأسهم السعودية وصناديق الطروحات العامة الأولية والمرخصة من قبل هيئة السوق

المالية، والمطروحة طرحاً عاماً في المملكة العربية السعودية من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر أو كلاهما. هذا وسيقوم مدير الصندوق باختيار الصندوق الذي سيتثمر به حسب تقديره المطلق لتلك الصناديق حيث سيأخذ بعين الاعتبار عائد الصندوق، أدائه التاريخي مقارنة بالصناديق الأخرى المطروحة في المملكة العربية السعودية، أتعاب ادارة الصندوق وعلى حجم أصول الصندوق.

د. نسبة الاستثمارات للصندوق

يمكن تلخيص تركيز استثمارات الصندوق كما الجدول التالي:

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم السعودية (وتشمل الطروحات العامة الأولية وحقوق الأولوية)	%30	%100
السوق الموازية	%0	%50
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة	%0	%30
صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)	%0	%10
سيولة نقدية	%0	%49
أدوات أسواق النقد بشكل مباشر وأدوات أسواق النقد بشكل غير مباشر	%0	%49
صناديق أسواق النقد	%0	%49
صناديق الاستثمار في الاسهم السعودية والطروحات العامة الاولية	%0	%40
الأسواق العالمية	%0	%30

سوف يعتمد تركيز الاستثمارات، التي يجوز للصندوق القيام بها، على القيمة السوقية.

هـ. التصنيف الائتماني لاستثمارات الصندوق

في حال استثمار الصندوق في أدوات أسواق النقد سيكون الحد الأدنى للتصنيف بدرجة استثمارية (BBB-) من وكالة Standard & Poor's للتصنيف الائتماني (يعادل BBB- من وكالة Fitch وBaa3 من وكالة Moody's).

و. الحد الأعلى لنسبة الاستثمارات الغير مصنفة وأي قيود أخرى مرتبطة بالتصنيف الائتماني

سيمتنع مدير الصندوق عن الاستثمار في صفقات أسواق النقد أو مع الأطراف النظيرة في حال عدم وجود تصنيف ائتماني.

ز. الأسواق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

سيستثمر الصندوق أصوله بشكل رئيسي في الأسهم المدرجة سوق الأوراق المالية السعودية ("تداول") وفي السوق الموازي ("نمو") والأسواق المالية في الدول الأخرى ("عالمياً") وفي الطروحات العامة الأولية وحقوق الأولوية وأدوات أسواق النقد بالريال السعودي وصفقات المراجعة والصناديق العامة المطروحة طرحاً عاماً والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية.

ح. استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق

يجوز لدراسة المالية بصفتها مديراً للصندوق الاشتراك في الصندوق ابتداء من طرحه ويمكنها تخفيض قيمة مشاركتها في الصندوق تدريجياً للمستوى الذي يعتبر مناسباً. وينطبق على اشتراك مدير الصندوق وشركائه ما ينطبق على ملاك الوحدات الآخرين في الصندوق.

غير أن مدير الصندوق سيقوم في نهاية كل سنة مالية بالإفصاح عن إجمالي عدد الوحدات وعن إجمالي قيمة أي استثمارات مملوكة له في الصندوق وذلك من خلال القوائم المالية للصندوق وكذلك بملخص الإفصاح المالي.

ط. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات:

يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق المحللين الخاص به في اتخاذ قراراته الاستثمارية والقيام بتقييم الشركات المستثمر بها من خلال تحليل قوائمها المالية وميزانيتها العمومية وتدفعاتها النقدية وذلك بهدف الوصول الى القيمة العادلة لتلك الشركات ومن أجل تحليل جاذبية الاستثمار في الشركات من عدمه. أما بالنسبة لقرار الاستثمار في الطروحات العامة الأولية فيتم تقديم تقرير مختصر لمجلس ادارة الصندوق لأخذ الموافقة بالاستثمار من المجلس.

ي. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن إستثمارات الصندوق:

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً بالفقرة رقم (ب-ج) أعلاه. كما أن جميع استثمارات الصندوق تخضع لمعايير اللجنة الشرعية للصندوق.

ك. القيود على الأستثمار:

يلتزم الصندوق بالقيود على الأستثمار وفقاً لما ورد في لائحة صناديق الأستثمار وأي تحديثات عليها. تخضع استثمارات أصول الصندوق لقيود المادة (41) من لائحة صناديق الأستثمار ("قيود الأستثمار"). وسوف تكون كافة استثمارات الصندوق متوافقة مع المعايير الشرعية.

ل. الأستثمار في صناديق أخرى:

يجوز للصندوق تملك وحدات صناديق أخرى بما لا يزيد عن 10% من صافي أصوله أو ما نسبته 10% من صافي أصول الصندوق المستثمر به. على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق بالريال السعودي والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية والمطروحة طرعا عاما في المملكة العربية السعودية من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر أو كلاهما. سيراعي الصندوق في جميع استثماراته القيود المنصوص عليها في المادة (41) من لائحة صناديق الأستثمار. وستكون نسبة الأستثمار في الصناديق الأستثمارية حسب النسب الموضحة في الجدول (3-د).

م. صلاحيات صندوق الأستثمار في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة هذه الصلاحيات، وسياسة رهن الأصول:

يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية بهدف تعزيز وتنمية أصوله بما لا يتجاوز 15% من صافي قيمة أصوله، أو لغرض الوفاء بطلبات الأسترداد بما لا يتجاوز 30% من صافي قيمة أصول الصندوق. ويجوز لمدير الصندوق إقراض أوراق الصندوق المالية بما لا يتجاوز 30% من صافي قيمة أصوله. ولا ينوي مدير الصندوق رهن أي من أصول الصندوق.

ن. الحد الأعلى للتعامل مع طرف نظير:

لا ينطبق.

س. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

تهدف سياسة إدارة مخاطر الصندوق إلى ضمان التزام الصندوق بسياسات المخاطر والسياسات الرقابية والشروط والأحكام. وتقوم إدارة الأصول (خط الدفاع الأول) ووحدة المطابقة والإلتزام/ إدارة المخاطر (خط الدفاع الثاني) بمراقبة تلك السياسات بشكل مستمر.

ع. المؤشر الاسترشادي للصندوق:

تم استخدام مؤشر ستاندرد أند بورز السعودي الموافق للشريعة (العائد الكلي) S&P Saudi Arabia Shariah Index TR كمرجع للمقارنة مع أداء الصندوق، نظراً لملاءمته مع لأهداف الصندوق الاستثمارية. سوف يتم نشر أداء المؤشر الإرشادي (مؤشر ستاندرد أند بورز السعودي الموافق للشريعة) بشكل شهري على موقع مدير الصندوق www.derayah.com.

ف. الاستثمار في المشتقات:

لن يقوم الصندوق بالاستثمار بأي مشتقات مالية.

ص. إعفاءات بشأن أي قيود أو حدود للاستثمار:

لا يوجد أي إعفاءات بشأن أي حدود أو قيود على الاستثمار.

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- أ. أن الصندوق يستثمر أصوله في اسواق الأسهم والتي من شأنها التذبذب العالي الذي من شأنه التأثير على قيمة وحدات الصندوق.
- ب. إن أداء صندوق دراية المرن للأسهم السعودية لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. لا يوجد ضمان لماكي الوحدات بأن أداء صندوق دراية المرن للأسهم السعودية سوف يتكرر أو يماثل لأداء صناديق دراية.
- د. إن الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي يُسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الإستثمار.
- هـ. ينطوي الاستثمار في الصندوق على قدر مرتفع من المخاطر وهو ملائم فقط للمستثمرين القادرين على فهم واستيعاب المخاطر الاقتصادية لاستثماراتهم في الصندوق دون التعرض لعواقب كبيرة. وحيث أن الصندوق معرض لتقلبات السوق فإن سعر الوحدة قد ينقص كما أن من المحتمل ألا يحصل مالك الوحدات، عند استرداده للوحدات، على كامل المبلغ الذي قام باستثماره. لا يضمن مدير الصندوق المبالغ الأصلية المستثمرة وكذلك لا يضمن أية عائدات ولا يوجد هناك ضمان بتحقيق أهداف الاستثمار. وبناء عليه فإنه يتوجب على المستثمرين المحتملين تقويم الاعتبارات التالية والمخاطر الأخرى بعناية قبل الإقدام على الاستثمار في الصندوق
- و. قائمة المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

المخاطر المتعلقة بطبيعة الاستثمار: ينطوي الاستثمار في الصندوق على قدر كبير من المخاطر كما يتطلب التزاماً حسبما هو مبين في هذه الشروط والأحكام، مع عدم تقديم أي ضمان بتحقيق عائد على رأس المال المستثمر. قد لا يكون الصندوق قادراً على تحقيق عوائد إيجابية على استثماراته.

قد يكون من غير الممكن بيع أصول الصندوق أو التصرف فيها، بشكل آخر، بسعر يعتبره مدير الصندوق على أنه يمثل قيمة عادلة. وبناءً عليه، قد لا يحقق الصندوق عوائد على أصوله.

مخاطر تقلبات أسواق الأسهم: يتعرض الصندوق لتقلبات سعرية قد تؤدي إلى تذبذب قيمة الاستثمارات المدارة في الصندوق إضافة إلى أنه قد تتأثر استثمارات الصندوق ببعض التغييرات في الظروف الاقتصادية أو السياسية مما قد يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات المدارة في الصندوق وعلى عوائدها.

مخاطر الكوارث الطبيعية: تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، والتي تؤثر على استثمارات الصندوق سلباً، وبالتالي تنخفض أسعار الوحدات.

مخاطر عدم كفاية الإفصاح في نشرة الإصدار: تنبني قرارات مدير الصندوق بالاستثمار على المعلومات المفصّل عنها في نشرة الإصدار للشركات المرشحة. قد تتضمن نشرة الإصدار بيانات غير صحيحة أو إغفال لذكر بيانات جوهرية تكون ضرورية لمدير الصندوق لكي يقوم باتخاذ قرارات مستنيرة. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي ترد في نشرة الإصدار التي تصدرها الشركات فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة.

مخاطر التنبؤ بالأرقام المالية المستقبلية: التنبؤ بالبيانات المالية هو أحد الأساليب العديدة التي سيستخدمها مدير الصندوق في عملية اتخاذ قراره. هذه التنبؤات معرضة للشك وقد تختلف النتائج عن التنبؤات. كما أن القيمة السوقية للأسهم قد تسير عكس التوقعات بعد إعلان النتائج، أو في حالة أرباح الشركة، قد تنخفض مقابل التنبؤات المتوقعة.

مخاطر تضائل نسبة التخصيص: حيث إنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة وصناديق الاستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن تضائل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق المشتركة في الاكتتاب، مما يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده.

مخاطر فرص المشاركة في الطروحات العامة الأولية: قد تواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات العامة الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات العامة الأولية لأسهم بعض الشركات مما يفقد الصندوق الفرصة لزيادة عوائده.

مخاطر تأخر الإدراج: إن تأخر إدراج الطروحات العامة الأولية في السوق الثانوي تؤدي إلى توقف سيولة الصندوق وعدم الاستفادة منها لحين إدراج السهم مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر تعليق التداول: في بعض الأحيان ولأي سبب كان قد يتم تعليق التداول في أحد أو جميع الأسواق التي يعمل بها الصندوق أو قد يحصل عطل في أنظمة الحاسوب الآلي وشبكات الاتصال لأسباب تقنية مما بدوره قد يؤثر سلباً على تقييم أصول الصندوق وعلى صافي قيمة وحداته.

مخاطر تركيز الاستثمارات: هي المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في بعض شركات وقطاعات السوق والذي يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات الحادة نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة في الشركات والقطاعات التي يستثمر بها الصندوق والتي قد تؤثر على أداء الصندوق سلباً.

مخاطر عمليات الإسترداد الكبيرة: في حالة ورود طلبات إسترداد كبيرة تتجاوز 10% من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الاسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد اضافة الى أنه قد يضطر الصندوق الى تسيل مراكز استثمارية في أوقات أو شروط غير ملائمة مما قد يعرض الصندوق لخسائر مادية جسيمة.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد أداء الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق المخولين بإدارة الصندوق والذين يتمتعون بخبرة مهنية في مجال الاستثمار لذا قد تتأثر عوائد الصندوق بشكل سلبي نتيجة تغير القائمين على ادارة الصندوق.

مخاطر المعايير الشرعية: يجب أن تكون أعمال واستثمارات الصندوق متوافقة المعايير الشرعية. إذا تغير وضع استثمار ما بخصوص توافقه مع المعايير الشرعية، قد يُجَبَر الصندوق على التصرف في ذلك الاستثمار خلال ظروف سوق غير ملائمة أو بسعر يرى مدير الصندوق انه لا يمثل قيمة عادلة. إضافة إلى ذلك، قد يُجَبَر مدير الصندوق على تركيز محفظة الصندوق على عدد محدود من الشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية من اجل التقيد بالمعايير الشرعية الخاصة بالصندوق مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة.

الخطر المحدد للمُصْدِر: قد يتأثر أداء الصندوق بأداء الشركات التي يملك أوراقا مالية فيها وبالتغيرات في تلك الشركات. ويشمل ذلك التغيرات في الأوضاع المالية للمُصْدِر أو الطرف المقابل والتغيرات في ظروف اقتصادية أو سياسية محددة تؤثر سلبا على نوع محدد من الأوراق المالية أو من المُصْدِرِينَ.

مخاطر تضارب المصالح: يمارس مدير الصندوق مجموعة متعددة من الأنشطة التي تتضمن استثمارات مالية، خدمات استشارية وإدارة محافظ استثمارية خاصة، وقد تنشأ هناك حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق مع مصالح الصندوق مما قد يؤدي الى خسارة المستثمرين في الصندوق بعض الفرص الاستثمارية وعدم القدرة على الدخول فيها جراء هذا التضارب في المصالح.

المخاطر النظامية والقانونية: يمكن أن تتعرض الصناديق إلى مخاطر بسبب التغير في القواعد التنظيمية، القانونية والضريبية، حيث إن التغيرات التي قد تطرأ قد تؤثر على إستراتيجية الإستثمار للصندوق أو أن تزيد نسبة التكاليف كالرسوم وغيرها مما قد يؤثر على أداء الصندوق والذي يؤثر بدوره سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر الأسواق الناشئة: إن الاستثمار في الاسواق وبوجه خاص الأسواق الناشئة والتي تعد سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" منها، قد ينطوي على مخاطر مرتبطة بالإخفاق أو التأخر في تسوية صفقات السوق وتسجيل وحفظ الأوراق المالية. وإن الاستثمار في مثل هذه الأسواق قد يحمل بين طياته مخاطر أعلى من المتوسط والمعتاد. إن القيمة السوقية للأوراق المالية المتاجر بها في الأسواق الناشئة محدودة نسبياً حيث أن الكم الأكبر من أحجام القيمة السوقية والمتاجرة مركزة في عدد محدود من الشركات. ولذلك، فإن أصول واستثمارات الصندوق في هذه الأسواق قد تصادف قدراً أكبر من تقلبات الأسعار، وسيولة أقل بشكل ملحوظ مقارنةً بالاستثمار في أسهم شركات في أسواق أكثر تطوراً مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر طلب التمويل: في حالة تمويل الصندوق لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقترضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، والتي قد يترتب عليها إضطرار مدير الصندوق لتسليح بعض إستثماراته لسداد التمويل مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه والذي سينعكس سلبا على سعر الوحدة.

مخاطر السيولة: يقوم الصندوق ابتدائاً بالاستثمار في أصول ذات نسبة سيولة معقولة، وذلك مما يتيح بيع وشراء تلك الأصول خلال فترة محدودة جداً دون أي تقلبات أو تغيرات جوهرية بالأسعار، ألا أن تقلبات السوق العرضية وعدم استقراره قد يحد من قدرة بيع بعض الأصول لانخفاض مستويات المداولة. وأي صعوبات تواجه الصندوق في بيع الأصول قد ينجم عنها خسارة أو عوائد منخفضة للصندوق مما قد يؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر الائتمان والأطراف الأخرى: تنشأ هذه المخاطر من الأنشطة الإستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات النقدية أو عمليات المراجعة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في أن الطرف الأخر قد لا يتقيد بالتزاماته التعاقدية مما قد يتسبب في خسارة الصندوق للمبلغ المستثمر في هذه الأنشطة والتي ستؤثر سلباً على أصول الصندوق وأداءه والذي سينعكس على سعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في الشركات الصغيرة: إن أسعار أسهم الشركات ذات الحجم السوقي الصغير قد ترتفع أو تنخفض بشكل أكثر حدة مقارنة بأسهم الشركات ذات الحجم السوقي الكبير، وبالتالي فإن الاستثمار فيها قد يكون أكثر عرضة للمخاطر من غيره ومما قد يؤثر سلباً على الصندوق وعلى صافي قيمة وحداته.

مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية: هي جميع المخاطر التي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى الواردة في هذا البند والتي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى التي يكون الصندوق مستثمراً فيها مما قد يؤدي إلى انخفاض سعر وحدات الصندوق.

مخاطر إعادة الاستثمار: المخاطر التي تنشأ من عدم القدرة على إعادة استثمار عوائد الأصول المستثمر بها لتحقيق عوائد بنفس المستويات السابقة التي تم تحقيقها والذي من الممكن ان يؤدي إلى تحقيق عوائد استثمارية أقل.

مخاطر ضريبة الدخل: ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر ضريبية مختلفة، بعضها ينطبق على الاستثمار في الصندوق نفسه والأخرى تنطبق على حقائق وظروف معينة قد تكون أو لا تكون ذات صلة بمستثمر محدد. لا تفرض مصلحة الزكاة والدخل السعودية حالياً أية ضرائب أو زكاة على صناديق الاستثمار السعودية ولكنها قد تفرض ضريبة على صناديق الاستثمار في المستقبل. تحمل الصندوق لأية ضريبة مذكورة قد يقلل من المبلغ النقدي المتوفر لعمليات الصندوق والأموال الخاصة بالمستثمرين.

مخاطر الاستثمار في السوق الموازية: في حال استثمار الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية، فإن هذه الشركات قد تتصف بمستوى سيولة أقل من الشركات المدرجة في السوق الرئيسية ولا سيما وأن المشاركة في هذه السوق مسموح لفئة محددة من المستثمرين، كما قد تكون أسعار أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية أكثر تقلباً نظراً لأن نسبة التذبذب العليا والدنيا أعلى من نسبتها في السوق الأساسية. كما قد تكون الشركات المدرجة في هذا السوق حديثة التأسيس أو لها تاريخ تشغيلي قصير، ولديها موارد بشرية ومالية محدودة. بالإضافة إلى ذلك، فإن متطلبات الإفصاح على الشركات المدرجة في هذا السوق أقل نسبياً من نظيراتها في السوق الرئيسية. وقد يؤثر كل ذلك على كفاءة تقييم مدير الصندوق لأداء الشركة وسعرها، الأمر الذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار العقاري المتداولة (ريت): يمكن للصندوق الاستثمار في وحدات صناديق الاستثمار العقاري المتداولة، وبالتالي فإن هذه الصناديق قد تواجه مستوى منخفض من السيولة والتعامل. كما قد تواجه أسعار وحدات تلك الصناديق تقلبات نتيجة لحركة الأسواق بشكل عام وأسواق العقارات على وجه الخصوص. بالإضافة إلى ذلك، ليس هناك ما يضمن أن صناديق الاستثمار العقاري المتداولة ستقوم بتوزيع الدخل على المستثمرين على أساس سنوي كما هو مطلوب بموجب الأنظمة لأنها تعتمد على أداء الأصول الحقيقية، كما أن توزيع الدخل

يعتمد على قدرة الصناديق على الوفاء بالتزاماتها إن وجدت. علاوة على ذلك، فإن الاستثمار في هذه الصناديق يرتبط بمخاطر الأصول العقارية والتي قد تتأثر قيمتها أو تقويمها سلباً بسبب عوامل منها انخفاض معدلات الإيجار أو الإشغال، والمركز المالي للمستأجرين، وضعف البنى التحتية وغيرها.

5. آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود النظم الإدارية وألية داخلية لتقويم المخاطر يتم تبنيها فيما يتعلق بأصول الصندوق.

6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يستهدف الصندوق جميع الفئات الملائمة من أفراد وشركات.

7. قيود وحدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق "شركة دراية المالية" من خلال إدارتها لصندوق دراية المرن للأسهم السعودية بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق. سوف تكون كافة استثمارات الصندوق متوافقة مع المعايير الشرعية.

8. العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. في حالة السداد بعملة أخرى غير العملة الأساسية للصندوق، يقوم مدير الصندوق بإجراء التحويل اللازم وفقاً لسعر الصرف السائد المعمول به في البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية في يوم التعامل المعني. هذا ويتحمل المستثمر أي تقلب في أسعار الصرف بدون تحمل مدير الصندوق لأية مسؤولية بهذا الصدد.

9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ. مدفوعات الصندوق

رسوم الاشتراك: يمكن لمدير الصندوق أن يتقاضى من المستثمرين رسوم اشتراك على أن لا يتجاوز قدر هذه الرسوم ثلاثة بالمائة (3%) من مبلغ الاشتراك أو الإشتراك الإضافي، وتدفع مرة واحدة ويحدد مبلغ رسم الاشتراك، إن وجد، حسب تقدير مدير الصندوق ويجب توضيحه في طلب الإشتراك وتخصم هذه الرسوم من مبلغ الإشتراك أو الإشتراك الإضافي.

أتعاب الإدارة: يتقاضى مدير الصندوق أتعاباً مقابل إدارة الصندوق بواقع واحد ونصف في المائة (1.5%) من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم احتساب أتعاب الإدارة يومياً بناء على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي.

أتعاب اللجنة الشرعية: ستحصل اللجنة على إجمالي أتعاب سنوية ثابتة قدرها (26,250) ريال سعودي مقابل خدماتها للصندوق وتحسب هذه الأتعاب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي أصول الصندوق.

مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين: سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها (10,000) ريال سعودي عن كل اجتماع يحضره وبعد أقصى 40,000 ريال سعودي سنوياً لكلا العضوين وتحسب يومياً ويتم اقتطاعها عند دفعها نهاية كل سنة مالية علماً بأن الأعضاء موظفي مدير الصندوق لن يتقاضوا أية مكافآت. وسيتم خصم الرسوم الفعلية فقط من إجمالي أصول الصندوق.

رسوم أمين الحفظ: يتم احتساب رسوم أمين الحفظ للأسواق المحلية بمعدل سنوي لا يتجاوز 0.03% سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً، وبعد أقصى (0.47%) في الأسواق العالمية سنوياً من الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً. كما يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات بقيمة (20) ريال للعملية الواحدة للسوق السعودي، وإذا استثمر الصندوق في الاسواق العالمية يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات تتراوح بين (13) و (120) دولار للعملية الواحدة حسب السوق الذي يستثمر فيه الصندوق. لم يتم تضمين ضريبة القيمة المضافة في الرسوم المذكورة.

رسوم مشغل الصندوق: (90,000) ريال سعودي سنوياً لمشغل الصندوق نظيراً لقيامه بالمهام التشغيلية للصندوق تحسب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي من إجمالي قيمة أصول الصندوق. بالإضافة إلى (9,375) ريال سعودي رسوم إصدار القوائم المالية سنوياً.

هذه الرسوم تشمل رسوم التعامل والرسوم النظامية ورسوم الأسواق ومراكز الإيداع التي سيتم حسابها بناء على النسب المطلوبة.

أتعاب مراجع الحسابات الخارجي: (30,000) ريال سعودي سنوياً لمراجع الحسابات الخارجي لمراجعة وإصدار القوائم المالية للصندوق، وتحسب هذه الأتعاب يومياً ويتم اقتطاعها كل سنة مالية من إجمالي أصول الصندوق.

رسوم رقابية: رسوم قدرها سبعة آلاف وخمسمائة (7,500) ريال سعودي عن القيام بمتابعة الإفصاح لكل صندوق استثمار وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي أصول الصندوق.

رسوم الاسترداد أو الاسترداد المبكر: لا يوجد رسوم استرداد أو رسوم استرداد مبكر.

رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول: مصاريف الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول وتعاقد خمسة آلاف (5,000) ريال سعودي) وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي أصول الصندوق.

رسوم المؤشر الإستراتيجي: رسوم قدرها خمسة آلاف وستمائة وخمسة وعشرون (5,625) ريال سعودي عن حقوق استخدام المؤشر (S&P Saudi Arabia Shariah Index TR) تدفع لمزود الخدمة وهو شركة ستاندرد أند بورز وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي أصول الصندوق. وقد تم تحميل الصندوق 10% من إجمالي قيمة عقد مدير الصندوق مع مزود الخدمة والبالغ 56,250 ريال سعودي

مصاريف التشغيل الأخرى:

يتحمل الصندوق المصاريف التشغيلية والإدارية التالية والتي تشمل:

1. مصاريف المصفي في حالة التصفية.
2. المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.
3. مصاريف التمويل، بما في ذلك تكاليف هيكلية التمويل وحصص الأرباح في أي عملية تمويل، والرسوم النظامية وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً.
4. أي مصاريف تتعلق بتسجيل الوحدات أو الخدمات الإدارية الأخرى.
5. أتعاب مستحقة مقابل تقديم خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات.

6. أي رسوم أو مصاريف أخرى يتم تحميلها على مالكي الوحدات أو يتم دفعها من أصول الصندوق.

لا يجوز أن تتجاوز "مصاريف التشغيل الأخرى" المذكورة (لا يتضمن ذلك مصاريف التمويل المشار إليها في البند رقم 3 أعلاه) نسبة 0.25% سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق علماً بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط.

ب. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف:

الرسوم	المبلغ وكيفية الدفع
رسوم الاشتراك	3% كحد أقصى يتم دفعها مقدماً ولمرة واحدة (تخصم من مبلغ الاشتراك أو الاشتراك الإضافي الخاص بكل مالك وحدة) لصالح مدير الصندوق
أنعاب الإدارة	1.5% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي.
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد.
رسوم أمين الحفظ	يتم احتساب رسوم أمين الحفظ للأسواق المحلية بمعدل سنوي لا يتجاوز 0.03% سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً، ويحد أقصى (0.47%) في الأسواق العالمية سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً. كما يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات بقيمة (20) ريال للعملية الواحدة للسوق السعودي، وإذا استثمر الصندوق في الأسواق العالمية يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات تتراوح بين (13) و (120) دولار للعملية الواحدة حسب السوق الذي يستثمر فيه الصندوق. لم يتم تضمين ضريبة القيمة المضافة في الرسوم المذكورة.
رسوم مشغل الصندوق	90,000 ريال سعودي سنوياً تحسب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي من إجمالي قيمة أصول الصندوق. بالإضافة إلى 9,375 ريال سعودي رسوم إصدار القوائم المالية سنوياً.
رسوم المؤشر الإستراتيجي	5,625 ريال سعودي تحسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق. (ما يمثل 10% من قيمة العقد)
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع يحضره ويحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة لكل العضوين وتحسب يومياً ويتم اقتطاعها عند دفعها في نهاية كل سنة مالية إجمالي قيمة أصول الصندوق.

أتعاب مراجع الحسابات	30,000 ريال سعودي سنوياً تحتسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة ميلادية من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	خمس ألف (5,000) ريال سعودي وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
رسوم رقابية	رسوم قدرها سبعة آلاف وخمسمائة (7,500) ريال سعودي سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق عن القيام بمتابعة الإفصاح لكل صندوق استثمار وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق مصاريف التعامل الناتجة عن عمليات بيع وشراء الأوراق المالية وذلك بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق. وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها في القوائم المالية السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص الإفصاح المالي.
مصاريف التمويل	حسب الأسعار السائدة المعمول بها في البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية.
أتعاب اللجنة الشرعية	26,250 ريال سعودي سنوياً وتحسب هذه الأتعاب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
مصاريف أخرى	0.25% سنوياً كحد أقصى من إجمالي قيمة أصول الصندوق. وسيتم خصم المصاريف الفعلية فقط

ج. جدول يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى صافي قيمة أصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، يشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة:

النسبة من صافي المبلغ المستثمر لمالك الوحدات	النسبة من صافي أصول الصندوق	الرسوم والمصاريف
3.00%	لا ينطبق	رسوم الاشتراك*
1.50%	1.50%	رسوم إدارة الصندوق
0.03%	0.03%	رسوم أمين الحفظ
0.47%	0.47%	رسوم أمين الحفظ للأسهم في الأسواق العالمية
0.010%	1.023%	رسوم مشغل الصندوق

%0.004	%0.412	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
%0.003	%0.309	أتعاب مراجع الحسابات
%0.001	%0.051	رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول
%0.001	%0.077	رسوم رقابية
%0.003	%0.270	أتعاب اللجنة الشرعية
%0.001	%0.058	رسوم المؤشر الاسترشادي
%0.25	%0.25	مصاريف أخرى
%0.8	%3.0	صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة
%2.3	%4.5	إجمالي نسبة التكاليف المتكررة
%3.00	لا ينطبق	إجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة

* تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة وتكون غير متضمنة في مبلغ الاستثمار.

د. مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية:

الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو 100 ريال سعودي (مئة ريال سعودي). والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 100 ريال سعودي (مئة ريال سعودي). يتوجب على المستثمرين الاحتفاظ بالحد الأدنى للرصيد وهو مبلغ 100 ريال سعودي (مئة ريال سعودي) وفي حال رغب أحد المستثمرين في استرداد عدد من وحداته وكان ذلك الاسترداد سيتسبب في انخفاض قيمة الرصيد عن الحد الأدنى فإنه يجوز لمدير الصندوق أن يقوم باسترداد كافة وحدات ذلك؛ المستثمر في الصندوق.

رسوم الاشتراك: يمكن لمدير الصندوق أن يتقاضى من المستثمرين رسوم اشتراك على أن لا يتجاوز قدر هذه الرسوم ثلاثة بالمائة (3%) من مبلغ الاشتراك أو الإشتراك الإضافي، وتدفع مرة واحدة ويحدد مبلغ رسم الاشتراك، إن وجد، حسب تقدير مدير الصندوق ويجب توضيحه في طلب الإشتراك وتخصم هذه الرسوم من مبلغ الإشتراك أو الإشتراك الإضافي.

رسوم الاسترداد أو الاسترداد المبكر: لا يوجد رسوم استرداد أو رسوم استرداد مبكر.

رسوم نقل الملكية: لا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيتها ألي طرف آخر

هـ. التخفيضات والعمولات الخاصة:

لا يوجد

و. معلومات متعلقة بالزكاة و/أو الضريبة

جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف الواردة في الشروط والأحكام (وبالتحديد في هذه المادة) المستحقة الدفع لمدير الصندوق أو أي طرف آخر وتلك التي سيتم تطبيقها أو تعديلها لاحقاً من قبل مدير الصندوق لا تشمل أية نوع ضريبة أو رسوم حكومية مطبقة أو سيتم تطبيقها في المملكة العربية السعودية، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر ضريبة القيمة المضافة وضريبة الاستقطاع، وستكون تلك الضريبة و/أو الضرائب و/أو الرسوم الحكومية واجبة الدفع من قبل المشترك بالصندوق أو من أصول الصندوق كل فيما يخصه حسب الانطباق، ويجوز لمدير الصندوق خصم تلك الضرائب و/أو الرسوم الحكومية من النقد الموجود في حساب المستثمر أو أصول الصندوق حسب الانطباق.

ويتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الإقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللائمة لحساب الوعاء الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك.

كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع:

<http://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

ز. العمولات الخاصة التي يرمها مدير الصندوق:

لا يوجد عمولات خاصة يرمها مدير الصندوق.

ح. مثال افتراضي لحساب المصاريف:

المصاريف التي يتم قيدها على الصندوق خلال السنة الأولى للاستثمار على أساس مبلغ اشتراك افتراضي قدره 100 ألف ريال سعودي وعلى افتراض أن حجم استثمارات الصندوق هو 10 مليون ريال سعودي وعلى افتراض أن يحقق 10% عائد سنوي.

رسوم ومصاريف الصندوق بالريال السعودي	رسوم ومصاريف المستثمر بالريال السعودي**
مبلغ الاشتراك	100,000 ريال سعودي
رسوم الاشتراك*	3,000 ريال سعودي
أتعاب مراجع الحسابات (30,000 ريال سعودي)	300.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم مشغل الصندوق (90,000 ريال سعودي بالإضافة إلى رسوم إعداد القوائم المالية 9,375 ريال سعودي)	993.75 ريال سعودي عن كل سنة
إجمالي مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين (40,000 ريال سعودي)	400.00 ريال سعودي عن كل سنة
أتعاب اللجنة الشرعية (26,250 ريال سعودي)	262.50 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم المؤشر الاسترشادي (5,625 ريال سعودي)	56.25 ريال سعودي عن كل سنة
الرسوم الرقابية (7,500 ريال سعودي)	75.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول (5,000 ريال سعودي)	50.00 ريال سعودي عن كل سنة
مصاريف أخرى (مقدرة بـ 0.25% من إجمالي قيمة أصول الصندوق)	250.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم أمين الحفظ (0.03%)	30.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم أمين الحفظ للأسهم في الدول الأخرى عالمياً (0.47%)	470.00 ريال سعودي عن كل سنة

أتعاب الإدارة (1.5%)	1,456.69 ريال سعودي عن كل سنة
إجمالي الرسوم والمصاريف	4,344.19 ريال سعودي
العائد الافتراضي 10% + رأس المال	110,000.00 ريال سعودي
صافي الاستثمار الافتراضي بعد مرور سنة	105,655.81 ريال سعودي

* تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة وتكون غير متضمنة في مبلغ الاستثمار.

** جميع الرسوم أعلاه غير شاملة لضريبة القيمة المضافة.

10. التقييم والتسعير

أ. تقويم أصول الصندوق

يتم تحديد قيمة إجمالي الأصول للصندوق بواسطة مدير الصندوق في كل يوم تقويم كالتالي:

1. الأسهم السعودية التي يملكها الصندوق: سيتم تحديد قيمة استثمارات الصندوق في الأسهم على أساس أسعار الإغلاق الرسمية في سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" في يوم التقويم المعني حيث سيتم الحصول على هذه الأسعار من سوق الأوراق المالية السعودية أو من مزودي المعلومات المعتمدين وفي حال تعذر الحصول على الأسعار يوم التقويم لكون السوق مغلقاً، فسيتم اعتماد أسعار آخر يوم تداول.
2. الطروحات العامة الأولية: سيتم تقويمها في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية ذات العلاقة في سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" بناء على سعر الاكتتاب.
3. حقوق الأولية: وسيتم تحديد قيمة حقوق الأولية حسب الفرق بين سعر آخر إغلاق للورقة المالية وسعر الطرح.
4. الودائع والمربحات: سوف تقوم على أساس التكلفة .
5. صناديق الاستثمار: سيتم تقويمها حسب سعر وحدة معلن لأغراض التقويم لتلك الصناديق.
6. سوف يشمل مجموع أصول الصندوق أيضاً على النقد المتوفر والأرباح المستحقة من الشركات المستثمر بها إضافة إلى العوائد المستحقة على الودائع والمربحات.

وسيتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بطرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة أصوله. وذلك على النحو التالي:

1. خصم المصاريف الثابتة على سبيل المثال لا الحصر: مصاريف التعامل ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم مراجع الحسابات والمصاريف والرسوم الأخرى المذكورة في البند رقم (9) من هذه الشروط والأحكام.
2. خصم رسوم الحفظ من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.
3. خصم أتعاب الإدارة من إجمالي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة ورسوم الحفظ.

ب. عدد نقاط التقويم وتكرارها

يتم تقويم وحدات الصندوق وحساب صافي قيمة الأصول يوميا من الأحد إلى الخميس، وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فإن التقويم سيكون في نهاية يوم العمل التالي.

ج. سيتم اتخاذ الإجراءات التالية في حالة الخطأ في التقويم والتسعير الخاطئ

1. سيقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
2. سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
3. سيقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، والافصح عنها في تقارير الصندوق الخاص وفقاً للمادة 93 من لائحة صناديق الاستثمار.
4. سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقويم والتسعير ضمن تقاريره للهيئة وفقاً للمادة 73 من لائحة صناديق الاستثمار.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد

1. يتم تقويم أصول الصندوق باستخراج إجمالي أصول الصندوق ناقصا التزامات الصندوق والمصاريف المستحقة والرسوم من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
2. يُحدد قيمة الوحدة بقسمة صافي أصول الصندوق أعلاه على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

ستكون أسعار الوحدات متاحة في يوم العمل التالي ليوم التقويم عند الساعة 4 مساءً حسب توقيت المملكة العربية السعودية، وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فإن التقويم سيكون في نهاية يوم العمل التالي. ستكون أسعار الوحدات متاحة للمستثمرين مجاناً في الموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول) www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني للشركة www.derayah.com وسيتم تحديثها في يوم العمل التالي.

11. التعاملات

أ. تفاصيل الطرح الأولي:

بدأت فترة الطرح الأولي لوحدة الصندوق وقبول الإشتراكات في الصندوق في تاريخ 2016/02/07م أنهت بنهاية يوم 2016/02/22م وسيبدأ تشغيل الصندوق في تاريخ 2016/02/23م.

ب. الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

إن الموعد النهائي لتقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد من المستثمرين هو الساعة الرابعة عصراً من يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل. وفي حالة استلام الطلب من قبل مدير الصندوق بعد الموعد النهائي سوف يتم التعامل معه على أنه طلب تم تقديمه في يوم التعامل التالي، وفي حال تقديم الطلب قبل الساعة الرابعة عصراً من يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل ولكن تم استلام الأموال بعد الموعد سالف الذكر فإن ذلك الطلب أيضاً سوف يتم التعامل معه على أنه طلب تم تقديمه في يوم التعامل التالي ويتم الاحتفاظ بالأموال في حساب بدون احتساب عمولة إلى أن يتم استخدامها لتنفيذ الاشتراك.

وفي حالة استلام طلب الاسترداد من قبل مدير الصندوق بعد الساعة الرابعة عصراً من يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل للصندوق، سوف يتم التعامل معه على أنه طلب تم تقديمه في يوم التعامل التالي. في حال كان يوم التعامل يوم عطلة رسمية فسيتم تنفيذ طلبات الاشتراك أو الاسترداد في يوم التعامل التالي على أن يكون يوم عمل.

ج. إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

يجب على طالب الاشتراك في الصندوق أو طالب الاسترداد أن يكمل الإجراءات اللازمة عن طريق تعبئة نموذج الاشتراك أو الاسترداد الخاص بكل عملية على حده مع تقديمها بالوقت المناسب أو تنفيذ العملية (اشتراك أو استرداد) عن طريق إدخال الأمر من خلال موقع دراية الإلكتروني. وفي حال التنقل بين الصناديق التابعة لمدير الصندوق سيتوجب الإلتزام بنفس إجراءات الاشتراك والاسترداد وذلك بتعبئة نموذج اشتراك أو استرداد جديد حسب الإجراءات الموضحة أعلاه.

يتحمل مدير الصندوق مسؤولية تطبيق إجراءات "اعرف عميلك" وإجراءات "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ويحتفظ بحقه المطلق في طلب المزيد مما يثبت هوية المشترك أو الشخص أو الكيان الذي يقوم المشترك بطلب شراء الوحدات نيابة عنه و/أو مصدر الأموال. وفي حال فشل المشترك في استيفاء هذه الطلبات، سيتم رفض الاشتراك وسيقوم مدير الصندوق بإعادة مبلغ الاشتراك إضافة إلى رسوم الاشتراك وذلك بموجب تحويل بنكي إلى حساب المشترك.

الحد الأدنى للاشتراك المبدئي للمشارك في الصندوق هو مئة (100) ريال سعودي. ويمكن إجراء اشتراكات إضافية بحد أدنى قدره مئة (100) ريال سعودي لكل طلب اشتراك إضافي. الحد الأدنى للرصيد هو مئة (100) ريال سعودي. وفي حالة وجود طلب من شأنه أن يقلل من استثمارات مالك الوحدات في الصندوق بمبلغ أقل من 100 ريال سعودي، فإن مدير الصندوق له الحق في استرداد كامل المبلغ المستثمر به وقيده في حساب مالك الوحدات.

سوف يتم تحويل مبلغ الاسترداد من حساب الاسترداد للصندوق إلى حساب العميل الاستثماري لدى دراية المالية قبل نهاية العمل في اليوم الثالث التالي لنقطة التقويم الذي تم فيه تحديد سعر الاسترداد. وسيتم سداد مبالغ الاسترداد بعملة الريال السعودي.

د. قيود التعامل في وحدات الصندوق

1. مدير الصندوق ملتزم خلال إدارته للصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صندوق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
2. الحد الأدنى للاشتراك المبدئي للمشارك في الصندوق هو مئة (100) ريال سعودي. ويمكن إجراء اشتراكات إضافية بحد أدنى قدره مئة (100) ريال سعودي لكل طلب اشتراك إضافي. الحد الأدنى للرصيد هو مئة (100) ريال سعودي .
3. وفي حالة وجود طلب من شأنه ان يقلل من استثمارات مالك الوحدات في الصندوق بمبلغ أقل من 100 ريال سعودي، فإن مدير الصندوق له الحق في استرداد كامل المبلغ المستثمر به وقيده في حساب مالك الوحدات.

هـ. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

يحق لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المبني على تقارير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب او أي توجيهات من جهات تنظيمية حكومية برفض أي اشتراك للوحدات وفي تلك الحالة سيتم إعادة مبلغ الاشتراك بدون دخل مكتسب أو رسوم مختصة في غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ الرفض. ويحتفظ مدير الصندوق بحق تقاسم المعلومات ذات الصلة بالمستثمرين مع أمين الحفظ لأغراض تلبية إجراءات الرقابة الداخلية وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما يجوز لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك إذا كان قبوله من شأنه أن يؤدي إلى مخالفة قوانين ولوائح هيئة السوق المالية.

و. إختيار طلبات الإسترداد التي ستؤجل

- كما يجوز لمدير الصندوق تأجيل إجراء تلبية طلبات استرداد المقدمة من المستثمرين إلى يوم التعامل التالي في أي من الحالتين التاليتين:
1. إذا بلغ إجمالي طلبات الاسترداد المقدمة من المستثمرين في أي يوم تعامل عشرة بالمائة (10%) أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق؛
 2. حصول تعليق لعمليات التعامل أو التداول في سوق رئيسي يعمل به الصندوق، سواء كان ذلك بشكل عام أو بالنسبة لأصول الصندوق، وكان مدير الصندوق يرى لأسباب معقولة أن ذلك الأمر يعتبر مهما بالنسبة لصافي قيمة أصول الصندوق.

إن طلبات الاسترداد التي لم يتم تليبيتها في أي يوم تعامل للأسباب السابقة ستكون لها الأولوية على طلبات الاسترداد الجديدة في يوم التعامل التالي. وبخلاف ذلك، سوف يتم تنفيذ عمليات الاسترداد على أساس تناسبي. وبعد إتمام عملية الاشتراك أو الاسترداد، يتسلم المستثمر تأكيداً يحتوي على التفاصيل الكاملة للعمليات.

ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات الى أشخاص آخرين

لا يقوم مدير الصندوق بخدمة تحويل ملكية الوحدات من شخص لشخص آخر.

ح. الحد الأدنى المطلوب جمعه خلال فترة الطرح الأولى

الحد الأدنى المطلوب لبدء عمل الصندوق هو 5 مليون ريال سعودي.

12. سياسة التوزيع

أ. توزيع الأرباح

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات الصندوق، حيث يعتبر الصندوق من صناديق النمو الرأسمالي حيث يتم إعادة استثمار جميع الأرباح بواسطة الصندوق ستنعكس إعادة استثمار هذه التوزيعات والدخل في قيمة وسعر الوحدة.

ب. تاريخ التوزيع التقريبي

لا ينطبق.

ج. كيفية توزيع الأرباح

لا ينطبق.

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

- أ. سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والبيان الربع سنوي والتقارير الأولية وتقديمها إلى مالكي الوحدات عند الطلب دون مقابل.
- ب. سيتم إتاحة التقارير السنوية لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (90) يوماً من نهاية فترة التقرير. يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.
- ج. سيعد مدير الصندوق التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (30) يوماً تقويمياً من نهاية الفترة. يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.
- د. يقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام من نهاية الربع المعني. يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.
- هـ. سوف يتسلم كل مالك وحدة، كل ثلاثة أشهر كحد أعلى، تقريراً يوضح ما يلي: استثمارات الصندوق، أداء الصندوق خلال فترة التقرير، صافي قيمة أصول الصندوق، عدد وقيمة الوحدات التي يمتلكها كل مالك وحدة، سجل بالصفقات لكل مالك على حده.
- و. سوف يقوم مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في منتصف السنة الميلادية وفي نهاية كل سنة ميلادية للصندوق وتكون في شهر ديسمبر لكل سنة ميلادية قائمة مالية للصندوق. يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.

14. سجل مالكي الوحدات

سيقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وسيقوم بحفظه في المملكة. يتم الحصول على السجل من قبل شركة دراية المالية.

15. اجتماع مالكي الوحدات

أ. الظروف التي تستدعي إجتماع مالكي وحدات الصندوق

1. طلب مدير الصندوق إجتماع مالكي وحدات الصندوق.
2. طلب مكتوب من مالكي الوحدات أو أمين الحفظ لمدير الصندوق

ب. إجراءات الدعوة الى عقد إجتماع لمالكي وحدات الصندوق

1. يجب على مدير الصندوق تلبية هذه الطلبات في حال كان بناءً على طلب مجلس إدارة الصندوق، او مقدم من أمين الحفظ او من يملك 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق مجتمعين أو منفردين.
2. سيقوم مدير الصندوق بدعوة ملاك الوحدات في الصندوق وذلك عن طريق الاعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق.
3. يكون الأجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضر للإجتماع مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
4. إذا لم يستوفى النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة للإجتماع ثاني وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق.

ج. طريقة التصويت لمالكي الوحدات

1. يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل لتمثيله في إجتماع مالكي الوحدات.
2. يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد على كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
3. يتم عقد إجتماع مالكي الوحدات والإشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً لضوابط التي تضعها الهيئة.

16. حقوق مالكي الوحدات

أ. قائمة حقوق مالكي الوحدات

1. الحصول على نموذج تأكيد الإشتراك في الصندوق.
2. تكون وحدات المشترك بها ملكاً للمالك الوحدات الذي إشتراك في الصندوق.
3. يحق للمالك الوحدات ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق التصويت في إجتماع مالكي الوحدات.

4. الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بالإستثمار المالي في وحدات الصندوق بما في ذلك جميع الحركات التي تمت على الوحدات.
5. الحصول على التقارير السنوية الموجزة والأولية المعدة من قبل مدير الصندوق عند الطلب (علماً بأنها ستكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق).
6. الموافقة على التغيرات الرئيسية في شروط وأحكام الصندوق.
7. الدعوة إلى عقد إجتماع مالكي الوحدات.

ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق
سوف يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في اجتماعات مالكي الوحدات للصناديق المستثمر فيها.

17. مسؤولية مالكي الوحدات

يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن خسارة استثماره في الصندوق او جزء منه ولكنه غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق.

18. خصائص الوحدات

تتبع جميع الوحدات لفئة واحدة تمثل كل وحدة حصة نسبية في الصندوق مماثلة لكل وحدة أخرى في نفس الفئة.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق

يجوز للمدير وفقاً لتقديره تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (ملتزماً بما ورد بالأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والشعارات المحددة بموجب لائحة الصناديق الأستثمارية) ولجنة الرقابة الشرعية.

ب. الإجراءات التي ستتبع عند تغيير الشروط والأحكام

1. سيقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق ومالكي الوحدات على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي "حسب تعريف التغييرات الأساسية في المادة (62) من لائحة صناديق الإستثمار"، الحصول على موافقة الهيئة. كما سيتم إشعارهم عن طريق الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
2. سيقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغيرات غير أساسية "حسب تعريف التغييرات غير الأساسية في المادة (63) من لائحة صناديق الإستثمار". كما سيتم الافصاح عن هذه التغييرات في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق أو بالطريقة التي تحددها الهيئة وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.

20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق

يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة لا تستوفي الحد الأدنى المطلوب لحجم الصندوق أو أنها غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في القانون أو النظام أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية والحصول على موافقتها لإنهاء الصندوق. وعلى مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات واللجنة الشرعية قبل ذلك بمدة لا تقل عن 60 (ستون) يوماً تقويمياً.

ب. إجراءات تصفية الصندوق

في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيتها ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على حاملي الوحدات خلال 30 (ثلاثون) يوماً تقويمياً من بداية التصفية وبالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك.

في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات على مالكي الوحدات ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق أو أي مصنف يتم تعيينه.

ج. أتعاب مدير الصندوق عند انتهاء مدة الصندوق

في حال انتهاء مدة الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصص من أصول الصندوق.

21. مدير الصندوق

أ. اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

شركة دراية المالية.

يقدم مدير الصندوق بموجب الترخيص المشار إليه أدناه أعلاه، خدمات إدارة الأصول، الحفظ، التعامل كأصيل، التعامل كوكيل، والمشورة في الأوراق المالية. وبالنسبة للصندوق، يتولى مدير الصندوق مهام وشؤون إدارة وتشغيل الصندوق بصفته كياناً مالياً مستقلاً بذاته عن أصول الشركة، وذلك وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة ووفقاً لمصلحة مالكي الوحدات ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

1. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبندل الحرص المعقول.
2. تحديد السياسات والأحكام واللوائح التي تحكم عمليات الصندوق وفقاً للأهداف الواردة في شروط وأحكام الصندوق.
3. وضع إجراءات اتخاذ القرارات الواجب اتباعها لتنفيذ أعمال الصندوق.
4. إبلاغ الهيئة عن أي حدث أو تطور جوهري قد يؤثر في عمل الصندوق.
5. الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية في المملكة ذات العلاقة بعمل الصندوق.

6. إدارة أصول الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً للشروط والأحكام.
7. التأكد من سلامة العقود التي يتم إبرامها لمصلحة الصندوق.
8. التواصل والمتابعة والمراجعة مع أي طرف ثالث يتم تكليفه بأداء أي أعمال تتعلق بالصندوق ويتحمل مدير الصندوق المسؤولية المالية عن خسائر الصندوق الناتجة عن الأخطاء التي تحصل بسبب إهماله الجسيم وسلوكه المتعمد.
- يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ب. ترخيص هيئة السوق المالية:

تم الحصول على ترخيص هيئة السوق المالية رقم (27-08109) وتاريخ 1430/05/04 هـ لممارسة نشاط التعامل والحفظ والمشورة وإدارة الأصول.

ج. عنوان مدير الصندوق:

مبنى بريستيغ سنتر، بوابة رقم (2) – الدور الثالث - شارع التخصصي – العليا

ص.ب 286546 الرياض 11323،

المملكة العربية السعودية

هاتف: 00966112998000 – 00966920024433

www.derayah.com

د. رأس المال المدفوع:

499,470,390 ريال سعودي

هـ. المعلومات المالية لمدير الصندوق:

السنة المالية	2024
إجمالي الربح التشغيلي	876,677,806
إجمالي المصروفات التشغيلية	(358,975,494)
المصروفات والإيرادات الأخرى	9,992,691
الحصة من الخسارة في شركة زميلة	(72,014,400)
ربح السنة	443,902,418

و. الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق:

يقدم مدير الصندوق بموجب الترخيص المشار إليه أعلاه، خدمات الإدارة، والحفظ، والتعامل، والترتيب، والمشورة في الأوراق المالية. وبالنسبة للصندوق، يتولى مدير الصندوق مهام وشؤون إدارة وتشغيل الصندوق بصفته كياناً مالياً مستقلاً بذاته عن أصول الشركة، وذلك وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة ووفقاً لمصلحة مالكي الوحدات ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

1. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
2. تحديد السياسات والأحكام واللوائح التي تحكم عمليات الصندوق وفقاً للأهداف الواردة في شروط وأحكام الصندوق.
3. وضع اجراءات اتخاذ القرارات الواجب اتباعها لتنفيذ أعمال الصندوق.
4. إبلاغ الهيئة عن أي حدث أو تطور جوهري قد يؤثر في عمل الصندوق.
5. الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية في المملكة ذات العلاقة بعمل الصندوق.
6. إدارة أصول الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً للشروط والأحكام.
7. التأكد من سلامة العقود التي يتم إبرامها لمصلحة الصندوق.
8. التواصل والمتابعة والمراجعة مع أي طرف ثالث يتم تكليفه بأداء أي أعمال تتعلق بالصندوق ويتحمل مدير الصندوق المسؤولية المالية عن خسائر الصندوق الناتجة عن الأخطاء التي تحصل بسبب إهماله الجسيم وسلوكه المتعمد.
9. يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ز. أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهريّة، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق من الممكن أن يستثمر مدير الصندوق في أوراق مالية صادرة من مدير الصندوق وفي هذه الحالة سيعرض مدير الصندوق تعارض المصالح على مجلس إدارة الصندوق للموافقة عليه قبل الاستثمار في الورقة المالية المصدرة من مدير الصندوق.

ح. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن
يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه للعمل مديراً للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير الصندوق. ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ط. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:
يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق أو استبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل وذلك في الحالات التالية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالالتزام النظام أو الواجبات التنفيذية.
5. وفاة مدير المحفظة الإستثمارية الذي يدير الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
6. أي حالة أخرى ترى هيئة سوق المالية بناءً على أسس معقولة انها ذات أهمية جوهريّة.

22. مشغل الصندوق

أ - اسم مشغل الصندوق:

شركة البلاد للاستثمار

ب - رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه:

ترخيص رقم (08100-37) بتاريخ 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14 م.

ج - عنوان مشغل الصندوق:

8162 طريق الملك فهد- العليا، الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966 (92) 000 3636

www.albilad-capital.com

د - الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته:

يجب على مشغل الصندوق، فيما يتعلق بالصندوق، أداء جميع الواجبات والالتزامات الإدارية المطلوبة بموجب لائحة صناديق الاستثمار وغيرها من الواجبات التي قد تكون ضرورية من أجل تنفيذ وتحقيق أغراض الصندوق وسياساته وأهدافه. من بعض مهام مشغل الصندوق (على سبيل المثال لا للحصر):

أ- تشغيل الصندوق

ب- إعداد سجل مالكي الوحدات

ت- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وسجل الوحدات المصدرة والملغاة ورصيد الوحدات القائمة

ث- توزيع الأرباح على مالك الوحدات

ج- تنفيذ عمليات اشتراك واسترداد الوحدات

ح- تقييم أصول الصندوق

خ- تسعير الوحدات ويعد مسؤولاً عن أي تقييم أو تسعير خاطئ

هـ - حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

يجوز لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث بالعمل مشغلاً للصندوق أو أي من تابعيه بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن.

و - المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

يجوز لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط تشغيل الصناديق بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن. ويدفع مشغل الصندوق أتعاب ومصاريف أي مشغل للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

23. أمين الحفظ

أ. اسم أمين الحفظ:

شركة البلاد للاستثمار.

ب. ترخيص هيئة السوق المالية:

أمين الحفظ شخص اعتباري مرخص له بممارسة نشاط الحفظ ومسجل لدى الهيئة بموجب أحكام لائحة مؤسسات السوق المالية، ترخيص رقم (37-08100) بتاريخ 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14 م.

ج. عنوان أمين الحفظ:

8162 طريق الملك فهد- العليا، الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966 (92) 000 3636

رقم الترخيص: 37-08100

www.albilad-capital.com

د. الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لأمين الحفظ:

يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب لوائح صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية، ويعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله وإهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد، وتشمل واجباته ومسؤولياته على سبيل المثال لا الحصر، مايلي:

1. تأسيس الشركة ذات الغرض الخاص.
2. تعيين ممثل يقترحه مدير الصندوق ليتصرف بصفته مديراً عاماً للشركة ذات الغرض الخاص.
3. حيازة الأصول من خلال الشركة ذات الغرض الخاص على سبيل الأمانة والحفظ التام ولصالح الصندوق.
4. الاحتفاظ بمستندات ووثائق الصندوق من ملكية الأصول وغيرها من المستندات الثبوتية ومنها مستندات تملك الحصص في الشركات.
5. التعهد بفصل الأصول عن أي أصول أخرى تخص أمين الحفظ.
6. تسليم مدير الصندوق أو أي شخص يعينه، صور من الوثائق المطلوبة بحسب اتفاقية الحفظ المبرمة مع مدير الصندوق.
7. التعاون الكلي مع طلبات مراجعي الحسابات وغيرهم من مستشاري الصندوق ومدير الصندوق.

8. يجب على أمين الحفظ تنفيذ التزاماته المنصوص عليها بموجب اتفاقية الحفظ، وبموجب ما تضمنته أحكام الباب السابع من لائحة مؤسسات السوق المالية بكل عناية واهتمام والحرص المحترف والمهني المتخصص في تقديم خدمات أمين الحفظ.

هـ. التكليف من قبل أمين الحفظ:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرف ثالث

لا يوجد أي مهام تم تكليفها لأي طرف ثالث من قبل أمين الحفظ.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ أو استبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين أمين حفظ بديل وذلك في الحالات التالية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أدخل بشكل تراه جوهرياً بالإلتزام النظام أو الواجبة التنفيذية.
5. أي حالة أخرى ترى هيئة سوق المالية بناءً على أسس معقولة انها ذات أهمية جوهريه.

يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ أو استبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً في حالة وقوع أي من الحالات التالية:

1. يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب اشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول ان عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
2. الافصاح فوراً في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق عن قيامه بعزل أمين الحفظ.
3. في حالة عزل أمين الحفظ يجب تعيين بديلاً له خلال 30 يوم من تاريخ استلام امين الحفظ المعزول الاشعار الكتابي. وعلى امين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل في نقل المسؤوليات واصول الصندوق الى أمين الحفظ الجديد.

24. مجلس إدارة الصندوق

يكون لمجلس إدارة الصندوق المسؤولية العامة للإشراف على الصندوق وعلى ادائه. وسيقوم الاعضاء بالإشراف والسيطرة على الصندوق واتخاذ القرارات التي تتعلق بالسياسية العامة للصندوق ومراجعة أعمال مدير الصندوق وأمين الحفظ.

أ. أسماء أعضاء مجلس الإدارة ونوعية عضويتهم ومؤهلاتهم

ويتكون مجلس إدارة الصندوق من أربعة أعضاء وهم:

- محمد بن سعيد بن منصور الشماسي، الرئيس التنفيذي لدى دراية المالية، كرئيس لمجلس إدارة الصندوق

- بكالوريوس في المالية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن مع مرتبة الشرف (عام 2002م).
 - 4 أعوام من الخبرة في إدارة الأصول في بنك الرياض (2002م-2006م).
 - 8 أعوام في إدارة الإستثمارات لدى الأهلي كابيتال (2006م-2014م).
 - انضم لدراية المالية في عام 2014 كرئيس تنفيذي للاستثمارات.
 - تم تعيينه كمدير تنفيذي في عام 2017.
- محمد ياسر مقبول محمد مقبول مالك، رئيس أسواق المال لدى شركة دراية المالية، كعضو مجلس إدارة الصندوق
 - بكالوريوس في التجارة من جامعة هيلي للتجارة (عام 2005م)، وحاصل على شهادة جمعية المحاسبين القانونيين المعتمدين (ACCA)، كما يحمل شهادة محلل مالي معتمد (CFA)، وشهادة المحاسبة الفنية (CAT).
 - 4 أعوام من الخبرة كمدقق حسابات ومستشار في أرنست ويونغ (2007م-2010م).
 - 6 أعوام من الخبرة كرئيس إدارة المحافظ في السعودي الهولندي المالية (2010م-2016م).
 - هيثم بن راشد بن عبد العزيز المبارك، مستشار مالي مستقل، عضو مجلس إدارة مستقل
 - ماجستير في إدارة الأعمال (2001م) وبكالوريوس العلوم في المحاسبة (عام 1996م) من جامعة نورث كارولينا في الولايات المتحدة الأمريكية.
 - حاصل على شهادة الـ (CFA) وشهادة الـ (CMT).
 - عمل كرئيس تنفيذي مكلف (2015م) وكمدير لإدارة الثروات (2011م-2015م) في الفرنسي كابيتال.
 - عمل كمدير لإدارة الأصول في العربي للاستثمار (2007م-2009م).
 - محمد بن عبد المحسن بن موسى القرينيس، الرئيس التنفيذي للاستثمار لدى شركة أصيلة للاستثمار، عضو مجلس إدارة مستقل
 - بكالوريوس في الهندسة الكيميائية من جامعة الكويت (1999)
 - عمل لدى جدوى للاستثمار – كنائب رئيس قسم الأسهم (2015م-2017م)
 - عمل لدى البنك الأهلي NCB - كنائب رئيس قسم الأسهم ونائب رئيس صناديق الأسهم السعودية (2012م-2015م)
 - عمل لدى البنك الأهلي NCB - كنائب رئيس صناديق الأسهم السعودية (2008م-2012م)
 - عمل لدى HSBC - كمدير محفظة (2003م – 2008م)

ب. مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (13) من لائحة صناديق الاستثمار.

3. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (أو لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
4. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه بموجب المادة (22) من لائحة صناديق الإستثمار.
5. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
6. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وقرارات اللجنة الشرعية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
7. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه، وتتضمن مسؤولية أمانة عضو مجلس إدارة الصندوق تجاه مالكي الوحدات واجب الإخلاص والإهتمام وبذل الحرص المعقول.

ج. تفاصيل مكافآت اعضاء مجلس إدارة الصندوق:

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها (10,000) ريال سعودي عن كل إجتماع يحضره ويحد أقصى 40,000 ريال سعودي سنوياً لكلا العضوين وتحسب يومياً ويتم اقتطاعها عند دفعها نهاية كل سنة مالية علماً بأن الأعضاء موظفي مدير الصندوق لن يتقاضوا أية مكافآت. وسيتم خصم الرسوم الفعلية فقط من إجمالي أصول الصندوق.

د. بيان تعارض المصالح بين أعضاء مجلس الإدارة ومصالح الصندوق:

لا يوجد أي تعارض محتمل أو محقق مع مصالح أعضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

هـ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق ذي العلاقة بجميع الصناديق الأخرى:

العضو	اسم الصندوق	مدير الصندوق
محمد بن سعيد الشماسي	<ul style="list-style-type: none"> • صندوق دراية لتمويل المتاجرة • صندوق دراية للتمويل التجاري بالدولار الأمريكي • صندوق دراية ريت • صندوق دراية للدخل العقاري الثالث • صندوق دراية الخليجي للأسهم والنمو والدخل • صندوق وادي مشاريع العقاري • صندوق الواحة العقاري • صندوق دراية الرمال العقاري • صندوق دراية الخليج العقاري • صندوق دراية للصكوك 	شركة دراية المالية

	<ul style="list-style-type: none"> • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية جلوبال للاستثمار الجريء • صندوق دراية الخاص رقم 40 • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية • صندوق دراية لأسهم سوق نمو • صندوق دراية للملكية الخاصة • صندوق دراية للتجزئة 	
شركة دراية المالية	<ul style="list-style-type: none"> • صندوق دراية لتمويل التجاري بالدولار الأمريكي • صندوق دراية الخليجي لأسهم والنمو والدخل • صندوق دراية للصكوك • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية الخاص رقم 40 • صندوق دراية الخاص رقم 45 • صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية • صندوق دراية لأسهم سوق نمو 	محمد ياسر مقبول
شركة دراية المالية	<ul style="list-style-type: none"> • صندوق دراية لتمويل المتاجرة • صندوق دراية ريت • صندوق دراية للدخل العقاري الثالث • صندوق دراية الخليجي للأسهم والنمو والدخل • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي 	هيثم بن راشد المبارك

	<ul style="list-style-type: none"> • صندوق دراية لأسهم سوق نمو 	
شركة دراية المالية	<ul style="list-style-type: none"> • صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية • صندوق دراية لتمويل المتاجرة • صندوق دراية الخليجي للأسهم والنمو والدخل • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية لأسهم سوق نمو 	محمد بن عبد المحسن القرينيس

25. لجنة الرقابة الشرعية

أ. أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم:

الشيخ القاضي / وليد عبد المنعم ال محمود:

حاصل على الماجستير من الجامعة الأمريكية المفتوحة وشهادة البكالوريوس في الشريعة والقانون من جامعة الأزهر الشريف، يشغل الشيخ وليد منصب قاضي بمحكمة الاستئناف العليا الشرعية في البحرين منذ عام 2005 حتى الآن، كما يشغل الشيخ وليد عضوية هيئات شرعية لصناديق استثمارية ومؤسسات مالية إسلامية عدة منها بنك البركة الإسلامي وبنك مسقط الدولي وبنك كابينونفا وشركة إنفستريد وشركة ثروات وغيرها.

الشيخ الدكتور / إرشاد أحمد إعجاز:

حاصل على شهادة التخصص في الإفتاء (الدكتوراه) من جامعة دار العلوم المدارة من قبل المفتي تقي عثمانى، و الدكتوراة في التمويل والصيرفة الإسلامية، وبصرف النظر عن كونه المستشار الشرعي في الهيئة الشرعية التي عينها مصرف باكستان المركزي لوضع المعايير الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية فإنه يقود أيضاً فريق العمل الذي عين أيضاً من قبل المصرف للبحث عن بدائل للتمويل الزراعي، عمل المفتي إرشاد مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مشروع إعادة النظر في المعيار الشرعي الخاص بالمضاربة كما كان من ضمن اللجنة التي أعدت المعيار الشرعي الخاص بتحويل البنك التقليدي إلى بنك إسلامي بالإضافة إلى معيار التورق المصرفي والمراجعة، المفتي إرشاد هو عضو هيئة التدريس في جامعة إقرأ، والمعهد الوطني للدراسات المصرفية والمالية (مصرف باكستان المركزي)، ومركز الاقتصاد الإسلامي ومركز الشيخ زايد الإسلامي.

ب. أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

تم تعین شركة دار المراجعة الشرعية من قبل درایة المالية كاللجنة الشرعية للصندوق لغرض الإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق الصندوق مع المعايير الشرعية واعتمادها. دار المراجعة الشرعية هي شركة قائمة في الشرق الأوسط كما تملك شبكة تتألف من 37 مستشار شرعي حول العالم لتغطية الأسواق التي تتركز فيها الأنشطة المتوافقة مع المعايير الشرعية مثل: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، الجزائر، مصر، قطر، الإمارات، السودان والبحرين. دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التدقيق الشرعي، والهيكلية، والمراجعة والاعتماد (الفتوى)، وخدمات الإشراف على الرقابة الشرعية. أعضاء اللجنة الشرعية الذين قاموا بمراجعة الصندوق هم الشيخ القاضي وليد عبد المنعم آل محمود، والشيخ الدكتور إرشاد أحمد إعجاز. ستقوم اللجنة الشرعية بالرقابة الشرعية وإجراء التدقيق السنوي على الصندوق لتؤكد لمجلس الإدارة بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع المعايير الشرعية.

ج. تفاصيل مكافآت لجنة الرقابة الشرعية:

ستحصل اللجنة الشرعية على مكافأة مالية من الصندوق مقابل خدماتها بمبلغ سنوي ثابت قدره 26,250 ريال سعودي.

د. المعايير الشرعية:

ستقوم اللجنة الشرعية بمراجعة سنوية، أو عند الطلب من قبل مدير الصندوق لعمليات الصندوق من أجل التأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية، يرجى الاطلاع على الملحق 1 (المعايير الشرعية) للمزيد من التفاصيل.

26. مستشار الاستثمار

لا يوجد.

27. الموزع

لا يوجد.

28. مراجع الحسابات الخارجي

أ. اسم مراجع الحسابات الخارجي

تعین شركة " شركة ابراهيم أحمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF)". كمراجع حسابات خارجي للصندوق.

ب. عنوان مراجع الحسابات الخارجي

شارع الأمير محمد بن عبد العزيز، حي السليمانية
ص.ب. 69658 الرياض 11691، المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: <https://www.pkfbassam.com>

هاتف: +966 (11) 206 5333

ج. بيان مهام مراجع الحسابات الخارجي وواجباته ومسؤولياته

يقوم مراجع الحسابات الخارجي بإعداد ومراجعة القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وبحسب ما هو منصوص عليها في شروط وأحكام الصندوق.

د. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات الخارجي لصندوق الاستثمار

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات الخارجي أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات الخارجي المعين في أي من الحالات الآتية على سبيل المثال لا الحصر:

1. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات الخارجي لا يملك المؤهلات والخبرات والموارد الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرضي.
2. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني، تتعلق بتأدية مهامه.
3. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات الخارجي المعين للصندوق.

29. أصول الصندوق

- أ. يقوم أمين الحفظ بحفظ أصول الصندوق لصالح الصندوق ومالكي الوحدات في الصندوق. ولا تعتبر هذه الأصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له الحق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق.
- ب. سيلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وأصول عملائه الآخرين.
- ج. أن جميع أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة، وأنه ليس هنالك أي مصلحة أو مطالبة لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع فيما يتعلق بأصول الصندوق. إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدة الصندوق وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكاوى

في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق، ترسل إلى العنوان التالي:

شركة دراية المالية

مركز خدمة العملاء - إدارة شكاوى العملاء

مبنى بريستيغ سنتر، بوابة رقم (2) - الدور الثالث - شارع التخصصي - العليا

ص.ب 286546 الرياض 11323،

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.derayah.com

هاتف: 00966920024433 - 00966112998000

سيتم توفير الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند الطلب وبدون مقابل. وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أو لم يتم الرد خلال (30) يوم عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. معلومات أخرى

أ. سيتم تقديم السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ب. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة بسياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:
لا يوجد

ج. مسؤولية إخراج الزكاة:

تقع مسؤولية إخراج الزكاة عن الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمرون على مالكي تلك الوحدات.

د. النظر في المنازعات:

أي نزاعات قد تنشأ عن شروط وأحكام الصندوق سوف تتم إحالتها من قبل أطراف النزاع إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية مع أخذ الاعتبار إجراءات الشكاوى.

هـ. سياسات مدير الصندوق:

وضعت شركة دراية المالية سياسة حقوق التصويت والضوابط الاسترشادية لضمان اتخاذ القرارات التي يتم التصويت عليها بما يحقق المصلحة الجماعية للملكي وحدات الصندوق وتحسين قيمة أصول العملاء على المدى الطويل. وسوف يعتمد مدير الصندوق في تطبيق هذه السياسة، نفس المستوى من العناية والمهارة الذي يبذله في إدارة صناديق الاستثمار.

و. الموافقة على السياسة:

يتولى رئيس مجلس إدارة صندوق دراية المرن للأسهم السعودية مسؤولية الموافقة على سياسة حقوق التصويت هذه والإشراف على تنفيذها بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام. ويأتي هذا التزاماً بنص المادة 60 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة

السوق المالية. وقد فوض رئيس مجلس إدارة الصندوق صالحيته هذه لمدير الصندوق ومسؤول المطابقة والالتزام لاتخاذ القرارات بما يخدم مصالح مالكي وحدات الصندوق.

ز. المبادئ الأساسية لسياسة حقوق التصويت:

يستثمر صندوق دراية المرن للأسهم السعودية عموماً في الأوراق والأدوات المالية للشركات التي تمتاز بإدارتها الجيدة وتلتزم بضوابط الحوكمة المؤسسية الرشيدة. وبناءً على ذلك، يجوز لمدير الصندوق التصويت عموماً مع إدارة الشركة في معظم المسائل.

يجوز لمدير الصندوق اختيار الامتناع عن التصويت على الاقتراحات:

1. التي تكون ذات طبيعة روتينية ليس لها تأثير يذكر على قيمة حقوق المساهمين.
2. التي يمكن أن تؤدي إلى تضارب مصالح محتمل.
3. التي لا يكون لمدير الصندوق موقفاً واضحاً منها.

ولكن في الحالات التي يرى فيها مدير الصندوق ومسؤول المطابقة أن حقوق مالكي الوحدات سوف تتأثر سلباً بأي اقتراح، فإن الصندوق يصوّت ضد ذلك الاقتراح.

ح. الضوابط الاسترشادية للتصويت:

تتعلق معظم الاقتراحات المطروحة للتصويت - على سبيل المثال ال الحصر - بانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة، وتعيين مراجعي حسابات خارجيين، والموافقة على برامج التعويضات والمكافآت، وتغيير الهيكل الرأسمالي للشركة.

سوف يقوم مدير الصندوق بممارسة حقوق التصويت بهدف تحسين قيمة المحفظة، أخذاً في الاعتبار ما يلي:

1. حماية حقوق مالكي وحدات الصندوق.
2. زيادة القيمة الحقيقية للشركة.
3. تحسين حوكمة الشركة وهيكلتها المالية.

ط. إجراءات الشركة:

سوف يدعم مدير الصندوق قرارات منها على سبيل المثال الاندماج وإجراءات الشركة الأخرى التي يرى أنها تحقق مصلحة مالكي الوحدات.

ي. تغييرات هيكل رأس المال:

سوف يدعم مدير الصندوق بشكل عام اقتراح أي تغيير في هيكل رأس المال إذا ثبت لديه أن التغيير يحق منفعة أو يلي حاجة معقولة. ويمكن أن يصوّت مدير الصندوق ضد اقتراح لإصدار أسهم إضافية أو سندات دين، إذا كان يرى أن تلك التغييرات سوف تؤدي إلى انخفاض كبير في قيمة حقوق المساهمين.

ك. تعويضات الإدارة:

سوف يؤيد مدير الصندوق اقتراحات تعويضات ومكافآت الإدارة التي تصب في مصالح المساهمين والإدارة على المدى الطويل. ولن يدعم مدير الصندوق برامج التعويضات والمكافآت السخية المبالغ بها.

ل. المسائل الاجتماعية والأخلاقية:

سوف يؤيد الصندوق الاقتراحات التي يرجح أن تحقق منافع اجتماعية هامة وذلك في حال كانت الاستثمارات المقترحة (المصرفيات الرأسمالية والتشغيلية) معقولة.

م. الحوكمة:

سوف يؤيد مدير الصندوق أي تدابير من شأنها تحسين جودة رقابة وإشراف مجلس الإدارة، بما في ذلك زيادة درجة استقلالية أعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم.

ن. مشاركة المساهمين:

يرى مدير الصندوق أنه ينبغي إعطاء جميع المساهمين في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق فرصة للمشاركة في اجتماعات المساهمين بفعالية وبشكل مدروس.

س. الشفافية:

سوف يدعم مدير الصندوق الشفافية في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق وإجراءات صنع القرار، والإفصاح عن المعلومات الضرورية لتمكين المساهمين من اتخاذ قرارات مدروسة بشأن المسائل المطروحة للتصويت، وبشأن شراء أي ورقة مالية تصدرها الشركة أو الاحتفاظ بها أو بيعها.

ع. المسائلة:

سوف يؤيد مدير الصندوق مسائلة إدارات الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق أمام المساهمين. ويتوجب على الإدارة / أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ومجلس الإشراف / أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، اتخاذ قراراتهم دائماً بما يحقق مصلحة الشركة والمساهمين على المدى الطويل.

ف. مسائل أخرى:

يتم التعامل مع أي مسائل أخرى تطرحها الشركة أو مساهمون آخرون، بحسب كل حالة على حدة مع التركيز بشكل رئيس على تحقيق القيمة للمساهمين.

ص. إدارة السياسة:



يكون قسم إدارة الأصول لدى مدير الصندوق مسؤولاً عن تنفيذ السياسة المعتمدة، ويتولى مراقبة إجراءات الشركة واتخاذ القرارات بشأن كيفية التصويت بالتشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، والتأكد من تنفيذ القرارات خلال الفترات الزمنية المحددة. كما يقوم باختيار أي ممثل لممارسة حقوق التصويت. ويقوم مدير قسم إدارة الأصول بتفويض الممثل المختار، أو يختار ممثلاً آخر حسبما يراه مناسباً.

32. متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق

33. إقرار مالكي الوحدات

يقر مالك الوحدة بأنه أطلع على الشروط والاحكام هذه الخاصة بالصندوق، كما ويقر بموافقتة على خصائص الوحدات التي أشارك فيها

اسم المشترك:

رقم بطاقة الهوية/الإقامة/ السجل التجاري:

تاريخ الانتهاء:

الجنسية:

التوقيع:

التاريخ:

الملحق (1)

المعايير الشرعية

1. لا يجوز أن يستثمر الصندوق في الشركات التي يكون مجال نشاطها الرئيسي واحداً أو أكثر مما يلي:
 - أ. مؤسسات الخدمات المالية التي تقوم على الإقراض بالفائدة والربا أو توزيع المنتجات القائمة على الربا، ويشمل ذلك الوسطاء الماليين مثل البنوك التقليدية والتأمين التقليدي وشركات الإقراض وأي نشاط آخر يتعامل بالفائدة والربا (ويستثنى من ذلك التعامل مع النوافذ الإسلامية من هذه البنوك والشركات والتي تعمل وفق الضوابط والمعايير الشرعية).
 - ب. إنتاج وتوزيع الخمر أو الدخان وما في حكمهما.
 - ت. المؤسسات والشركات التي تركز على عمليات المقامرة والقمار مثل الكازينوهات أو مصنعي ومقدمي آلات القمار.
 - ث. إنتاج وتوزيع لحم الخنزير ومشتقاته أو اللحوم غير المذكاة والمشروبات الكحولية وجميع المنتجات الغير حلال.
 - ج. شركات التكنولوجيا الحيوية المشاركة في التلاعب بالجينات البشرية وما يتعلق بها من تعديل أو استنساخ، ويستثنى من ذلك الشركات المعنية بالبحوث الطبية.
 - ح. أدوات الترفيه غير المتوافق مع الضوابط والمعايير الشرعية كإنتاج ونشر أفلام الخلاعة وكتب المجون والمجلات والقنوات الفضائية الماجنة ودور السينما، وتأليف ونشر الموسيقى، ومحطات الراديو غير المتوافقة مع الضوابط الشرعية.
 - خ. أي نشاط آخر غير متوافق مع الضوابط والمعايير الشرعية على النحو الذي يقرره المستشار الشرعي.

ملاحظة: في حالة وجود أي شك حول الاستثمار الذي يندرج ضمن أي من الفئات المذكورة أعلاه، يجب دائماً الرجوع إلى المستشار الشرعي لأخذ المشورة وإجراء مزيد من المراجعة لاتخاذ القرار النهائي من قبل المستشار الشرعي.
2. بمجرد أن يتم التأكد من خلو الشركات من الاستثمارات الغير متوافقة مع الضوابط الشرعية المذكورة أعلاه، سيتم إجراء تحليل مفصل لتقاريرهم المالية (التقرير المالي الأخير المراجعة).
3. بمجرد اجتياز الشركات المحددة للفحص الأولي أعلاه، سيتم إجراء تحليل مفصل لبياناتها المالية (آخر تقرير مالي مدقق)، وبناء عليه لا يجوز الاستثمار في الشراكات ذات النسب المالية التالية:
 - أ. إجمالي الديون التقليدية مقسومة على إجمالي أصول الشركة تساوي أو تزيد عن 30%.
 - ب. مجموع النقد بالإضافة إلى الأوراق المالية التي تحمل فوائد محرمة مقسوماً على إجمالي الأصول يساوي أو يزيد عن 30%.
 - ت. الدخل المتحصل من استثمارات غير متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية يساوي أو يزيد عن 5%.
4. المعايير المتعلقة بالتطهير:
 1. تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.

2. تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
3. ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
4. تكرار نفس الخطوات لكل شركة تم الاستثمار فيها.
5. ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية.

5. أدوات وطرق الاستثمار:

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية:

- عقود المستقبلات Futures.
- عقود الاختيارات Options.
- عقود المناقلة Swap.
- الأسهم الممتازة.
- المشتقات Derivatives.